جامعة الأزهر
حولية كلية اللغة العربية
بنين بجرجا

القيد بالنفي

بين حال الصّفة وصفة الحال

الدكتور

محمد السيد عبد الرازق السيد

عضو هيئة تدريس

منتدب بكلية التربية الأساسية بالكويت

العدد الثالث والعشرون

للعام ١٤٤٠هـ / ٢٠١٩م

الجزء الثالث

رقم الإيداع بدار الكتب المصرية ٦٩٤٠/ ٢٠١٩م

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050

الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

ملخص البحث

القيد بالنفي بين حال الصّفة وصفة الحال

تهدف الدّراسة إلى كشف أسرار التراكيب اللّغويّة، ومعرفة ما تحتويه من مضامين ومعانٍ دقيقة لطيفة مترتّبة على تقييد الجملة بالنفي، وفوارق المعاني في حال تقييدها مع هذا النفي بالوصف والحال، حيث كشفت الفارق بين القيدين من خلال المقارنة بينهما فيما تتيحه العربيّة معهما من وجوه يتّسع بها مجال التأويل، ويتنوّع معها توجيه الدلالة وخاصّة في معاني الآيات القرآنيّة، التي يتمّ الحكم عليها قوّة وضعفًا وفقًا لمقتضى المعنى والسيّاق.

وفي سبيل تحقيق أهداف الدّراسة تمَّ تناول بعض المسائل التي تعكس عناية علمائنا الأجلاء ببيان أثر القيد في الدّلالة، ومدى عنايتهم بمعاني التراكيب وخاصة في النظم القرآني، ومحاولتهم استقصاء المعاني التي يحتملها الكلام بما لا يتعارض مع مراد الله (ﷻ) من كلامه.

ولفتت الدراسة إلى ضرورة أن يُعنى الباحثون بالدّراسات التي تكشف قيمة النّحو العربي في ترجمة الفكر، وكشف أسرار التراكيب اللّغوية، وخاصة في التركيب القرآنيّ المعجز الذي لا ينضب معينه ولا يخلق على كثرة الردّ، ما يعمل على تحقيق المتعة والفائدة لدى المهتمين بالنّحو العربيّ ومن ثمّ جذبهم وتحفيزهم نحو دراسته وتحمّل مشقات تعلّمه، وأن ينصرفوا عن الدراسات التقليديّة التي قد تمثّل عائقًا وعاملًا طاردًا يجعل أهل اللسان العربيّ من الزّاهدين في تعلّم قواعد ضبطه وترجمة فكره.

وتمّ التنويه من خلال الدّراسة إلى أنَّ دراسة القيود في التراكيب اللّغوية بحرٌ زاخرٌ ومحيط شاسع يحتاج جهود الدّارسين والباحثين لبيان الأسرار البديعة التي تكتنفها القيود في التراكيب، ومن ثمّ ضرورة تحلّيهم بالأدوات التي تكشف وظائف القيود، وتمكنهم من سبر أغوار المعاني المترتّبة عليها وكشف دقائقها ولطائفها؛ وأن تتّجه عناية الأساتذة والمعلمين إلى تعليم القواعد النّحويّة بدءًا من بيان الغاية الوظيفية للنّحو العربيّ وانتهاءً بها.

الدكتور

محمد السيد عبد الرازق السيد

عضو هيئة تدريس

منتدب بكلية التربية الأساسية بالكويت

Abstract study

The Qualification by Negation Through 'State' of the 'Adjective' and 'properties' of the 'Adverb'

The study aims to uncover deeper meanings through the use of certain Syntaxes, and to derive beauty and precision by constraining a sentence with Negation. Specifically, understanding the change in meaning when Restricted this Negation with Adverb and with Adjective. Distinguishing between these two types of qualifications used as far as the confines of the Arabic language allows illustrates how deferent interpretations can be derived. Such broadening of meanings could have a widening effect in interpreting the verses of the Holy Quran. Hence, additional points could be derived favoring or weakling established positions and rulings, taking into account the broader context.

In order to achieve the goal of this study, a number of issues have been addressed hear in that illustrate the extent of care our esteemed scholars have taken upon themselves to show the effect Negation has in interpreting rulings, Especially in the Quranic Context. To show their effort in deriving meanings from the Word of God in a manner that does not contradict the main message of the Word.

This study draws the attention of researchers interested in deducing meaning form Arabic syntax, and unlocking hidden meaning from grammatical constructs, especially in relation to the Quranic context – an unceasing water well and a constantly renewing message. Such that can achieve pleasure and benefit to the inclined and then encourage them to undertake the difficulties of studying Arabic Grammar and persevere. Perhaps give them enough drive to peruse this field away from a traditional educational stetting that seems to be a leading factor and a repelling force causing indigenous Arab speakers to be among the last to peruse this field of study.

This research alludes to the potential and sea of possibilities that the study of Qualifiers and grammatical constructs has to offer that demand a sincere effort from researchers to undertake to unlock. As well as their need to use the proper tools that will help them understand the purpose of these qualifiers. Also to bring the attention of the educators in the basics of Arabic Syntax the importance of starting with the ultimate goal from learning syntax then ending with it, going full circle .

Dr.
Mohamed El Sayed Abdel Razek El Sayed
Faculty member
Instructor at the Faculty of Basic Education, Kuwait

بسم الله الرحمن الرحيم

مُقدّمة:

الْحَمْدُ لله وكَفَى، والصّلاةُ والسّلامُ على النّبيّ المصطَفَى، وعلَى آلِهِ وصَحْبِهِ ومَنْ تَبِعَهُم بإحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّين.

وبعد،،،

فقد اقترنت نشأةُ النّحو العربيّ بأهدافه السّامية وأهميّته البالغة في حفظ اللغة العربيّة وإقامة أركان سلامتها، ولا شكّ أنَّ ظاهرة الضّعف في النّحو لدى المتعلّمين والانصراف عن تعلّمه بدعوى صعوبته تحتاج مجابهة لا تقوم بها النّدوات والصّيحات والتّنظير إنَّما بطرائق ينتج عنها بيان أهميّة القاعدة النّحويّة في الكشف عن لطائف المعاني ودقائقها وسحر بيانها، ومن ثمّ يتأتّى جذب المتعلّمين نحو دراسة قواعد النّحو وتذوّقها وتحمّل مشقّات تحصيلها.

وعليه، فقد رأيتُ أن أتناول بالدراسة – بعون الله وتوفيقه – كشف اللطائف والدقائق المترتّبة على تقييد الجملة بالنفي، وفوارق المعاني في حال تقييدها مع هذا النفي بالوصف والحال، قاصدًا – أيضًا – التنبيه إلى ضرورة أن يغتنم الباحثون والمفسّرون آيات القرآن الكريم ما تتيحه القاعدة النّحويّة من وجوه إعرابيّة تثمر معاني دقيقة لطيفة تظهر ثراء التركيب القرآنيّ الذي لا ينضب معينه ولا يخلق على كثرة الردّ.

وقد رمت من خلال هذه الدّراسة – إضافة إلى ما سبق – جملة من الأهداف، منها: الوقوف على ملمح هام من ملامح الجهود النّحويّة لعلمائنا الأجلاء، وما طرحوه من نفائس التعليقات والإشارات والآراء المتناثرة في كتب النّحو والتفسير وغيرها، ممّا يكشف اهتمامهم بالقيد وعنايتهم ببيان

أثره في الدّلالة، ويعكس مدى عنايتهم بمعاني التراكيب وخاصة في النظم القرآني، ومحاولتهم استقصاء المعاني التي يحتملها الكلام بما لا يتعارض مع مراد الله (ﷻ) من كلامه.

وكذلك تسليط الضوء على ما لهذه الدراسات من دور كبير في كشف أسرار التراكيب اللّغويّة، ومعرفة ما تحتويه من مضامين ومعانٍ دقيقة لطيفة، ذلك أنّ النّفي هو قسيم الإثبات في الكلام، فهو شطره، فالكلام إمَّا إثبات وإمَّا نفي، لكن يتضّح ندرة المبحوث فيه إذا ما نظرنا إلى الدّرس النّحويّ قديمًا وحديثًا، حيث تناول النحاة النفي مفرقًا مع دراستهم لحروف هنا وهناك، وتتجلّى خطورته إذا ما وجد في التركيب اللغويّ قيدٌ أو أكثر، فينصرف الفكر إلى البحث عن المقاصد والدلالات التي لا تعدم اللّطف والدّقة والخفاء.

ومن ثمّ فقد هدفت الدراسة إلى بيان أثر القيد بالحال والصّفة، والفارق بينهما في اتّساع مجال التأويل وتوجيه الدلالة وخاصّة في معاني الآيات القرآنيّة، وما يمتاز به الحال من تعدد التوجيهات الدّلاليّة، التي يتمّ الحكم عليها قوّة وضعفًا وفقًا لمقتضى المعنى والسيّاق.

هذا، وقد تناولت دراسات حديثة موضوع النفي، سواء من النّاحية النّحويّة واللّغويّة أو من النّاحية البلاغيّة، ومنها: (النفي في القرآن الكريم: دراسة بلاغيّة)[1]، و(أساليب الأمر والنّهي في القرآن الكريم وأسرارها

(١) رسالة ماجستير، إعداد أحمد صالح السديس- جامعة الإمام محمّد بن سعود الإسلاميّة، سنة (١٤٢٠هـ).

البلاغيّة)[١]، و(تقييد النفي في القرآن الكريم: دراسة بلاغيّة)[٢]، كما وجدت دراستين تعرّضتا لتقييد النفي والنهي بالحال على وجه الخصوص، ضمن دراسةٍ لأسرار التقييد بالحال عمومًا، وهما: (من أسرار القيد بالحال في النّظم القرآنيّ)[٣]، و(بلاغة الحال في النظم القرآنيّ دراسة تحليليّة)[٤].

وهي دراسات تناولت فوائد جليلة لظاهرة القيد بالنفي، لكنَّها لم تعد تتجاوز دراسة دخول النفي على القيد والمقيد في الجملة، وبيان ما قد يترتّب على ذلك من تسلّط النفي على القيد جريًا على الغالب، أو على القيد والمقيد معًا، وتوضيح ذلك من خلال دلالة السياق والمقام وقرائن الأحوال وخصائص التّركيب.

لكن دراستنا تتّسع لتشمل كشف ما يمتاز به قيدٌ عن آخر من وجوه وتأويلات لا تتأتى لنظيره، كما هو الحال بين الصفة والحال، فكانت المقارنة هنا بين حال الصفة الواقعة قيدًا في كلام منفي وما يجوز في الكلام معها من وجوه وتأويلات معنويّة، وبين صفة الحال الواقع – كذلك – قيدًا في كلام منفي وما تتيحه العربيّة معه من وجوه أكثر يتّسع بها مجال التأويل، مع وقوع هذا التأويل تحت الحكم بمدى القوّة والضّعف طبقًا لسياق الكلام ومراد المتكلّم، قصدًا إلى إكمال جهد من سبق وتحقيق ما ذكرته سابقًا من أهداف.

---

(١) رسالة ماجستير، إعداد يوسف عبد الله الأنصاريّ، جامعة أم القرى، سنة (١٤١٠هـ).
وقد تناولت ظاهرة تقييد النفي، في الفصل الثالث منها، الذي جاء عنوانه (بين النفي والنهي في القرآن الكريم).

(٢) رسالة ماجستير، إعداد: ياسر بن محمّد بن سالم بابطين – كليّة اللغة العربيّة – جامعة أم القرى– بالسّعوديّة، وقد تناولت من الناحية البلاغيّة صورة من صور النفي وهي: نفي الشيء مقيّدًا مع انتفاء أصله.

(٣) بحث للدكتور محمّد الأمين الخضريّ، مستلّ من مجلة كليّة اللغة العربيّة بالقاهرة – العدد ١١– سنة (١٤١٣هـ – ١٩٩٣م).

(٤) رسالة دكتوراه، إعداد: د. عويض بن حمود بن حمدان العطويّ – جامعة الإمام محمّد بن سعود الإسلاميّة، كليّة اللغة العربيّة بالرّياض، سنة (١٤٢٠هـ).

تمهيد

الإطلاق والتقييد

القيد في اللغة:

عدّه القدماء من أصحاب المعاجم اللّغويّة[١] معروفًا واضحًا، يُقال: (قيّدته بالقيد أقيّده تقييدًا)، و (قيّدت الدّابة)، و (هؤلاء أجمال مقايد)، أي مقيّدات، و(قيّدت الكتاب): شكّلته، ويقال للقدّ الذي يضمّ عرقوبي الرحل: قيد. والجمع (أقياد وقيود).

قال ابن فارس: " القاف والياء والدّال كلمة واحدة، وهي القيد، وهو معروف، ثمّ يستعار في كلّ شيءٍ يحبس"[٢].

الإطلاق في اللغة:

هو ضد التقييد، فيُقصد به: التخلية والإرسال، يُقال: (أطلقت الأسير)، أي: خليّته، وناقة طَلْق وطُلُقٌ: لا عقال عليها، والجمع أطلاق، وبعير طَلْق وطُلُقٌ: بغير قيد[٣].

---

(١) ينظر: العين، عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي، (ت: ١٧٥هـ)، تحـ: مهدي المخزومي، وإبراهيم السّامرائيّ، دار الهجرة، إيران، ط٢، سنة (١٤٠٩ه): ١٩٦/٥، الصحاح، تاج اللغة وصحاح العربيّة، إسماعيل بن حمّاد الجوهري، (ت:٣٩٣ه)، تحـ: أحمد عبد الغفور– دار الملايين، بيروت، ط٤، سنة (١٤٠٧ه): ٥٢٩/٢، ١٥١٨/٤، لسان العرب، محمّد بن مكرم بن منظور الأفريقيّ المصريّ (ت: ٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، ط١: ٣٧٢/٣.

(٢) معجم مقاييس اللغة، أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، (ت: ٣٩٥ه)، تحـ: عبد السّلام محمّد هارون، دار الجيل، بيروت، لبنان، ط٢، سنة (١٤٢٠ه – ١٩٩٩م): ٥/ ٤٤.

(٣) ينظر: الصحاح: ١٥١٨/٤، لسان العرب: ٢٢٧/١٠، معجم مقاييس اللغة: ٤٢٠/٣.

قال ابن فارس: " الطاء واللام والقاف أصلٌ صحيح مطّردٌ واحدٌ، وهو يدلّ على التخلية والإرسال"(١).

الإطلاق والتقييد اصطلاحًا:

أمّا في الاصطلاح فيقول ابن فارس: " أمَّا الإطلاق: فأن يُذكر الشيء باسمه لا يُقرَن به صفة، ولا شرط، ولا زمان، ولا عدد، ولا شيء يشبه ذلك. والتقييد: أن يذكر بِقَرِينٍ من بعض ما ذكرناه، فيكون ذلك القرين زائدًا في المعنى"(٢).

(١) معجم مقاييس اللغة: ٣/٤٢٠.

(٢) زاد ابن فارس: " من ذلك أن يقول القائل: (زيدٌ لَيْثٌ)، فهذا إنما شبَّهه بليث في شجاعته، فإذا قال: (هو كالليثِ الحَرِبِ) فقد زاد الحَرِبَ وهو الغضبان الذي حُرِبَ فريستَه، أي: سُلِبَها. فإذا كان كذا كان كذا كان أدهى له. ومن المطلَق قوله: (ترائبُها مَصْقولة كالسَّجَنْجلِ)، فشبَّهَ صدرها بالمرآة، لم يزد على هذا. وذكر ذو الرّمة أُخرى فزاد في المعنى حتى قيّد فقال: (ووجهٌ كمرآة الغريبةِ أسْجَحُ)، فذكر المرآة كما ذكر امرؤ القيس السَّجنجل، وزاد الثاني ذِكْرَ الغريبة فزاد في المعنى، وذلك أنّ الغريبة ليس لها من يُعْلِمها محاسنها من مساويها فهي تحتاج أن تكون مرآتها أصفى وأنقى لتُرِيَها ما تحتاج إلى رؤيته من سُنَنِ وجهها". الصَّاحبيّ في فِقْهِ اللّغَةِ العَربيّة ومَسَائلِها وَسُنَنِ العَربِ في كلامِها، تأليف العلّامة أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، من لغّويي القرن الرابع الهجريّ، تحـ: أحمد حسن بسج، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، سنة (١٤١٨هـ-١٩٩٧م): صـ ١٤٦، وينظر: المحصول في علم أصول الفقه لفخر الدّين محمّد بن عمر الرّازيّ، (ت: ٦٠٦هـ) تحـ: د. طه العلواني، مؤسسة الرّسالة، بيروت، ط٢، سنة (١٤١٢هـ): ٢/٣١٤.

ويقول ابن عقيل[١]: " المطلق ما عُلّق الحكم عليه باسمه الأعم، أو باسم خاصٍ بالإضافة إلى ما فوق الجنس، عامٍ لما تحته من الأشخاص، والمقيّد ما علق على اسم بنعت أو صفة أو غير ذلك، وهو شبيه بالتّخصيص، والمطلق شبيه بالعموم"[٢].

مفهوم النّفي:

النفي لغة[٣]: الطّرد ، يقال: (نفيت الرّجل) إذا طردته ، كما يطلق على التعرية والإبعاد وردّ الشيء، و(نفوته) لغة في (نفيته)، قال تعالى ﴿أَوْ يُنفَوْا مِنَ الْأَرْضِ﴾[٤].

(٣) هو أبو الوفاء علي بن عقيل البغداديّ، عالم العراق والحنابلة في وقته، توفي سنة (٥١٣هـ). ينظر: الأعلام لخير الدّين الزركليّ، دار العلم للملايين، بيروت، ط١٠، سنة (١٩٩٢م): ٣١٣/٤، معجم المؤلفين، لعمر رضا كحالة، مؤسسة الرّسالة، بيروت، ط١، سنة (١٤١٤هـ): ٤٧٧/٢.

(١) الواضح في أصول الفقه لأبي الوفاء علي بن عقيل البغداديّ، (ت: ٥١٣ه)، تحـ: د. عبد الله التركي، مؤسسة الرّسالة، بيروت، ط١، سنة (١٤٢٠هـ): ٢٥٦/١.

(٢) ينظر: لسان العرب: ١٥/ ٣٣٦-٣٣٧، مقاييس اللغة: ٤٥٦/٥، تهذيب اللّغة، لأبي منصور محمّد الأزهريّ، (ت: ٣٧٠هـ)، تحـ: عبد السّلام هارون، الدّار المصريّة للتأليف والتّرجمة: ٤٧٥/١٥، القاموس المحيط، لمجد الدّين محمّد بن يعقوب الفيروزابادي، (ت: ٨١٧هـ)، (مصورة عن الطبعة الثالثة للمطبعة الأميريّة، ١٣٠١هـ)، ١٣٩٧هـ، الهيئة المصريّة العامة للكتاب: ٣٨٩/٤، المصباح المنير في غريب (الشرح الكبير للرّافعيّ)، لأحمد بن محمّد الفيوميّ، (ت: ٧٧٠ه – ١٣٩٨م)، دار الكتب العلميّة، بيروت: ٢/ ٧٥٨.

(٣) سورة المائدة: (الآية: ٣٣).

والنّفي في الاصطلاح[١]:

هو: مقابل الإثبات والإيجاب، فالنّفي قلب أحكام الجملة أو الكلام، وهو شطر الكلام كلّه؛ لأنَّ الكلام إمَّا نفي أو إثبات، ويكون بدخول إحدى أدوات النّفي، وكلّ منفيّ إنّما ينفى بعد أن كان موجبًا، والنافي إذا كان صادقًا يُسمّى كلامه منفيًّا، وإذا كان كاذبًا يُسمّى جحدًا ونفيًا أيضًا، فكل جحدٍ نفي وليس كلّ نفيٍّ جحدًا. مثال النفي ، قوله تعالى: (مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ)[٢]. ومثال الجحد نفي فرعون وقومه آيات موسى (عليه السلام)، قال تعالى (فَلَمَّا جَاءَتْهُمْ آيَاتُنَا مُبْصِرَةً قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُبِينٌ (١٣) وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ)[٣].

وتنقسم أدوات النّفي من حيث زمن النّفي إلى ثلاثة أقسام:

---

(٤) ينظر: المفصّل في علم العربيّة، الزّمخشريّ محمود بن عمر، مكتبة دار الجيل، بيروت: صـ ٣٠٥-٣٠٧، البرهان في علوم القرآن، لبدر الدّين محمّد بن عبد الله الزّركشيّ، (ت: ٧٩٤هـ)، تحـ: محمّد أبو الفضل إبراهيم، ط٢، مكتبة دار التّـراث، القـاهرة: ٣٧٥/٢، الإتقان في علوم القرآن، جلال الدين عبد الرّحمن السّيوطيّ، (ت: ٩١١هـ)، تحـ: سعيد المندوب، دار الفكر، لبنان، ط١، سنة (١٤١٦هـ - ١٩٩٦م): ٢٠٧/٢، الكُليّات معجـم في المصطلحات والفروق اللّغويّة، لأبى البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفَـوي، (ت: ١٠٩٤هـ-١٦٨٣م)، تحـ: عدنان درويش - محمد المصري، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط٢، سنة (١٤١٩هـ- ١٩٩٨م).

(١) سورة الأحزاب، (الآية: ٤٠).

(٢) سورة النمل، (الآيتان: ١٣-١٤).

١- أدوات لنفي الحال، مثل (ليس)[١]، و (لا)[٢] و (لات)[٣]، و(إنْ)[٤]، و(لا) النافية للجنس[٥].

(١) وقيل هي لنفي الحال والاستقبال، ينظر تفصيل القول فيها في: لسان العرب: ٢٦٥/١٥، حروف المعاني لأبي القاسم الزّجّاجيّ (ت: ٣٤٠هـ)، تحـ: د. علي الحمد، ط١، سنة (١٤٠٤هـ) مؤسسة الرّسالة، بيروت: صـ ٨، شرح المفصّل، ابن يعيش، تحـ: محمّد عثمان، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط١، سنة (٢٠١١م): صـ ٥٦٦، ٥٦٧، شرح ابن عقيل على ألفيّة ابن مالك، تحـ: محمد محيي الدين عبد الحميد، صـ ٥٦، ٩٦، ٢٥٨، حاشية الدّسوقيّ على مغني اللبيب، محمد عرفة الدّسوقيّ، تحـ: عبدالسّلام أمين، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط٣، سنة (٢٠٠٠م)، صـ: ١٩٩.

(٢) وهي أصل حروف النفي، وقيل: هي لنفي الحال والاستقبال. ينظر تفصيل القول فيها في: الكتاب، عمرو بن عثمان بن قنبر (سيبويه)، تحـ: عبد السّلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط٢، سنة (١٩٨٨م): ١١٧/٣، الصاحبي: ١٢٠-١٢٣، حروف المعاني للزّجّاجيّ: صـ٨، صـ ٣١، شرح ابن عقيل، صـ: ٢٤٧، ٢٨٧، ٢٨٩، ٢٩١، مغني اللّبيب عن كتب الأعاريب لابن هشام الأنصاريّ، (ت: ٧٦١هـ) تحـ: حسن حمد، ط١، سنة (١٤١٨هـ) دار الكتب العلميّة، بيروت، صـ: ٨٧.

(٣) ينظر تفصيل القول فيها في: الكتاب: ٥٧/١، الجنى الدّاني في حروف المعاني، للحسن بن قاسم المرادي، (ت: ٧٤٩هـ) تحـ: د.فخر الدّين قباوة، وأ.محمّد نديم فاضل، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط٢، سنة (١٤٠٣هـ): صـ ٤٨٥، شرح ابن عقيل: صـ ١٥٩، شرح شذور الذّهب في معرفة كلام العرب، ابن هشام الأنصاريّ، تحـ: محمّد محيي الدين عبد الحميد، دار الطلائع، مصر، سنة (١٩٩١م)، صـ: ٢٨٨.

(٤) وهي المكسورة المخففة. ينظر تفصيل القول فيها في: الكتاب: ٢٢٢/٤، المقتضب، لأبي العبّاس أحمد بن يزيد المبرّد، (ت: ٢٨٥هـ)، تحـ: د.محمّد عبد الخالق عضيمة، المجلس الأعلى للشئون الإسلاميّة، القاهرة، ط٣، سنة (١٤١٥هـ): ١٨٨/١/ حروف المعاني للزّجّاجي: صـ ٥٧، الجنى الدّاني: صـ ٢٠٩، رصف المباني في حروف المعاني، لأحمد بن عبد النور المالقيّ، (ت: ٧٠٢هـ) تحـ: د.أحمد الخرّاط، دار القلم، دمشق، ط٣، سنة (١٤٢٣هـ): صـ١٨٩.

(٥) ينظر تفصيل القول فيها في: الكتاب: ٢٧٦،٢٧٤/٢، المقتضب، وزارة الأوقاف، القاهرة، ط١، سنة (١٣٨٨هـ- ١٩٩٤م): ٦٢٧/٤، أوضح المسالك إلى ألفيّة ابن مالك، لابن هشام الأنصاريّ، تحـ: محمّد محيي الدّين عبدالحميد، المكتبة العصريّة، بيروت، سنة (٢٠٠٣م): صـ ٢٥، شرح ابن عقيل: صـ ١٣٤-١٣٥، ٣٦١.

٢- أدوات لنفي الماضي، مثل (لم)[١]، و(لمَّا)[٢].

٣- أدوات لنفي المستقبل، مثل: (لن)[٣].

وتنقسم من حيث ما تدخل عليه من الجمل إلى ثلاثة أقسام:

١- أدوات تنفي الجملة الاسميّة، وهي (ليس، لات، لا النافية للجنس).

٢- أدوات تنفي الجملة الفعليّة، وهي: (لم، لن، لمّا).

٣- أدوات تنفي الجملة الاسميّة والفعليّة، وهي (ما)[٤]، و (لا)[٥].

---

(٢) فهي تنفي المضارع وتقلب معناه إلى المضي، وتجزمه، ومثلها (لمَّا). ينظر تفصيل القول فيها في: الكتاب لسيبويه: ١٤/١، ١٣/٣، ١١٧/٣، حروف المعاني للزّجّاجيّ: صـ ٨، معاني الحروف لأبي الحسن الرّمّانيّ، (ت: ٣٨٤هـ) تحـ: د. عبد الفتّاح شلبي، دار نهضة مصر، القاهرة: صـ ١٠٠، رصف المباني: صـ ٣٥٠، مغني اللّبيب عن كتب الأعاريب، ابن هشام الأنصاريّ، تحـ: محمّد محيي الدّين عبد الحميد، المكتبة العصريّة، بيروت، سنة (١٩٩١م)، صـ: ٣٦٥.

(٣)ينظر تفصيل القول فيها في: الكتاب: ١٣/٢، حروف المعاني للزّجّاجيّ: صـ ١١، معاني الحروف للرّمّانيّ: صـ ١٣٢، الجنى الدّاني: صـ ٥٩٢، مغني اللّبيب: صـ١٦٥، ٣٦٥، ٣٧٩، ١٠٧٩.

(٤) ينظر تفصيل القول فيها في: الكتاب: ١١٧/٣، حروف المعاني للزّجّاجيّ: صـ ٨، معاني الحروف للرّمّانيّ: صـ ١٠٠، الجنى الدّاني: صـ ٢٧٠، مغني اللّبيب: صـ: ٣٧٨.

(٥) ينظر تفصيل القول فيها في: الكتاب: ١٠١/١، ١١٧/٣، معاني الحروف للرّمانيّ: صـ ٨٨، شرح ابن عقيل: صـ ٢٧٩، رصف المباني، دار العلوم، دمشق، سنة (١٩٨٠م)، صـ: ٣٨٠.

(٦) ينظر تفصيل القول فيها في: الكتاب: ١٥٢/٣، شذور الذّهب: صـ ٢٥٥، ٢٨٠، شرح ابن عقيل: صـ ٢٩٣، ٣١١.

اجتماع النفي مع القيد

معلومٌ أنّ ركني الجملة الاسميّة هما المبتدأ والخبر، وركني الفعليّة هما: الفعل والفاعل، وقد تحتاج إلى مفعول به أو أكثر، وفي كلتا الجملتين يكون المعنى على إثبات حكم لمحكوم عليه، أو نفيه عنه.

فإذا اشتملت الجملة على نفي وقيد زائدٍ على ركنيها، فإنَّ مفهوم الكلام عند العرب في ذلك على طريقتين:

الأولى – وهي الأغلب – : أن يكون النفي مسلّطًا على القيد كونه زائدًا على ركني الجملة؛ ومن ثمَّ يكون هو محط الفائدة من الجملة كونه قيدًا للكلام. فإذا قلت: (ما جاءني خالدٌ مُكرهًا) كان المعنى المتبادر إلى الذّهن هو مجيء خالد غير مكره، أي: نفي الإكراه عنه حال مجيئه، فيكون الكلام على إثبات أصل الفعل وهو المجيء، ونفي القيد الزائد وهو الإكراه. هذا هو الغالب في كلام العرب.

وفي هذا المعنى يتجلّى قول الإمام عبد القاهر الجرجانيّ:

" وجملةُ الأمرِ أنَّه ما مِنْ كلامٍ كان فيه أمرٌ زائدٌ على مجرد إثباتِ المعنى للشيء إلا كان الغرضُ الخاصُ من الكلام، والذي يقصد إليه، ويزجي القول فيه، فإذا قلت: (جاءني زيدٌ راكباً)، و (ما جاءني زيدٌ راكباً)، كنت قد وضعت كلامك لأنْ تثبتَ مجيئَه راكباً، أو تنفي ذلك، لا أنْ تثبتَ المجيءَ وتنفيه مطلقاً، هذا ما لا سبيل إلى الشك فيه"(١).

(١) دلائل الإعجاز لعبد القاهر الجرجاني، قرأه وعلق عليه: الشيخ/ محمود محمد شاكر، ط/ مكتبة الخانجي – مطبعة المدني القاهرة ، سنة (١٤٦٤هـ): صـ ٢٨.

وقال أبو حيّان:

" إذا نفي حكم عن محكوم عليه بقيد، فالأكثر في لسان العرب انصراف النفي لذلك القيد"(١).

الثانية – وهي الأقل –: أنْ يكونَ النفيُ مسلطاً على القيد والعامل فيه، أي يكون المعنى على نفي القيد والمقيد معًا، وهذا أقلُّ من الأول؛ ذلك أنَّ مَنْ قَصَدَ نفيَ أصلِ الفعلِ كانَ أجدر به ألا يذكره مقيدًا بقيدٍ أصلاً؛ فالفعل إذا انتفى من أصله انتفى بكل قيوده.

فعلى هذا، يكون المعنى في قولك: (ما جاءني خالدٌ مُكرهًا) على نفي المجيء والإكراه معًا، فليس هناك مجيء أصلًا.

قال الحلبي:

" واعلم أنَّ العرب إذا نفت الحكم عن محكوم عليه، فالأكثر في لسانهم نفي ذلك القيد، نحو: (ما رأيت رجلًا صالحًا)، الأكثر على أنَّك رأيت رجلًا ولكن ليس بصالح، ويجوز أنَّك لم تر رجلًا البتة لا صالحًا ولا طالحًا"(٢).

وقال الكفويّ(٣):

" والنفي وما في حكمه إذا كان معه قيدٌ في الكلام ... الأصل أن يكون النفي للقيد فقط، وقد يكون النفي راجعًا إلى القيد والمقيد جميعًا..." (٤).

---

(١) تفسير البحر المحيط، محمّد بن يوسف الشهير بأبي حيّان الأندلسيّ، (ت: ٧٤٥هـ)، تحـ: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود وآخرين، دار الكتب العلميّة، لبنان، بيروت، ط١، سنة (١٤٢٢ه-٢٠٠١م):٣٤٣/٢.

(٢) الدرّ المصون في علوم الكتاب المكنون، لأحمد بن يوسف المعروف بالسّمين الحلبيّ، (ت: ٧٥٦هـ)، تحـ: د.أحمد الخرّاط، دار القلم، دمشق، ط٢، سنة (١٤٢٤هـ): ٦٢٣/٢.

(٣) هو: أبو البقاء أيوب بن موسى الحسينيّ القريميّ الكفويّ الحنفيّ القاضي، ولد في (كفا) بالقرم سنة ١٠٢٨هـ، وفيها نشأ وأخذ العلم، فقيه حنفيّ، وكان أيضا ملمًّا بفقه المذاهب الأخرى إلمامًا جيّدًا وبخاصة فقه الشّافعيّة، وتكلّم في فنون أخرى: اللغة والصرف والنحو والبلاغة والعروض والحكمة والطب، وغير ذلك، توفي بالقدس سنة ١٠٩٤هـ – ١٦٨٤م. ينظر: الأعلام: ١٨٣/١، معجم المؤلفين: ٣١/٣، إيضاح المكنون: ٢٥١/١، ٣٨٠/٢، تاريخ آداب اللغة العربيّة لجرجي زيدان: ٣٥٥/٣، كتاب الكليّات: صـ ٧-٨.

(٤) الكليّات: صـ ٨٨٨.

هذا هو ما عليه مفهوم منطوق الكلام لدى العرب، لكن قد يختلف الأمر مع اختلاف نوع القيد، وهذا ما سنعرضه – بعون الله – فيما يلي، بتجلية أسرار القيد بالصفة والحال، وتبيان دقيق الفارق بينهما في مجيئهما قيدًا لكلام منفي.

حال الصفة مع النفي

إذا ورد النفي مقيّدًا بصفة، فإنَّ حال الصفة هنا يجري على ما سبق توضيحه من كون المعنى جاريًا على الأغلب عند العرب، وهو أن يكون النفي منْصَبًّا على القيد وحده وهو الصفة، وهذا لا إشكال فيه ولا مقصد خافيًا لأنّه من جريان الكلام على الأصل[١]، أو أن يكون المراد انصباب النفي على الذات، ومن ثمَّ تنتفي الصفة تبعًا لنفي موصوفها[٢].

---

(١) قال أبو العبّاس الفيّوميّ (المصباح المنير: ٦١٩/٢): " إذا ورد النفيُ على شيءٍ موصوفٍ بصفة فإنّما يتسلّط على تلك الصفة دون متعلقها، نحو: (لا رجل قائمٌ)، فمعناه: لا قيام من رجل، ومفهومه وجود ذلك الرجل، قالوا: ولا يتسلّط النفي على الذات الموصوفة؛ لأنّ الذوات لا تنفى، وإنّما تنفى متعلقاتها، ومن هذا الباب قوله تعالى: (إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ) (العنكبوت: ٤٢)، فالمنفي إنّما هو صفة محذوفة؛ لأنّهم دعوا شيئًا محسوسًا وهو الأصنام، والتقدير: من شيء ينفعهم، أو يستحق العبادة، ونحو ذلك، لكن لما انتفت الصفة التي هي الثمرة المقصودة ساغ وقوع النفي على الموصوف لعدم الانتفاع به مجازًا واتساعًا كقوله تعالى (لا يَمُوتُ فِيهَا وَلا يَحْيَا) (الأعلى: ١٣)، أي: لا يحيا حياةً طيبةً، ومنه قول النّاس: (لا مال لي)، أي: لا مال كافٍ، أو (لا مال يحصل به الغنى)، ونحو ذلك، وكذلك (لا زوجة لي)، أي: حسنة، وشبهه وهذه الطريقة هي الأكثر في كلامهم...".

(٢) قال أبو العبّاس الفيّوميّ (المصباح المنير: ٦١٩/٢): "ولهم طريقة أخرى معروفة، وهي نفي الموصوف فينتفي ذلك الوصف بانتفائه، فقولهم: (لا رجل قائم)، معناه لا رجل موجود فلا قيام منه، قال امرؤ القيس:

على لاحب لا يهتدى بمناره أي: لا منار فلا هداية به، وليس المراد أنّ لهذه الطريق منارًا موجودًا وليس يهتدى به، وقال الشاعر:

لا يفزع الأرنب أهوالها * * * ولا ترى الضب بها ينجحر

أي: لا أرنب فلا يفزعها هول، ولا ضب فلا انجحار".

يقول الزركشيّ: " اعلم أنَّ نفي الذات الموصوفة قد يكون نفيًا للصفة دون الذات، وقد يكون نفيًا للذات"(١).

فمن الأوّل، أي ممّا أريد به نفي الصفة وإثبات الموصوف، قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَاهُمْ جَسَدًا لَا يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ﴾(٢)، فالمعنى هنا(٣) على إثبات كونهم ذوي أجساد، وتسليط النفي على القيد وهو الوصف، ﴿لَا يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ﴾، أي: ما جعلنا الرسل أجسادًا غيـــر طاعمين، أي: بل هم جسد يأكلونه، فهي رد على قولهم: ﴿مَالِ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ﴾(٤).

ومن الثاني، قوله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي رَفَعَ السَّمَوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا﴾(٥)، فالنفي هنا كما ذكر العلماء قد يكون مسلطًا على الصفة، وهي هنا جملة ﴿تَرَوْنَهَا﴾ فيكون المعنى على إثبات وجود عَمَدٍ ونفي رؤيتها، أي: بغير عمدٍ مرئيّة، يعني أنَّ الله (ﷻ) رفع السموات وعَمَدَها بعَمَدٍ لا تُرى، وقد يكون النفي

---

(١) البرهان في علوم القرآن: ٣٩٣/٣، وينظر: الإتقان: ٢٠٨/٢، الكليات: صـ ٨٩٠.

(٢) سورة الأنبياء، (الآية: ٨).

(٣) ينظر: الكشّاف، أبو القاسم محمود بن عمر الزّمخشريّ الخوارزميّ (ت: ٥٣٨ هـ)، تحـ: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التّراث العربيّ، بيروت: ١٠٥/٣، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمّد عبد الحقّ بن غالب ابن عطيّة الأندلسيّ، (ت: ٥٤٦هـ)، تحـ: عبد السّلام عبد الشّافي محمّد، دار الكتب العلميّة، لبنان، ط١، سنة (١٤١٣هـ - ١٩٩٣م): ٧٥/٤، التّسهيل لعلوم التّنزيل، محمّد بن أحمد بن محمّد الغرناطيّ، الكلبيّ، (ت: ٧٤١) دار الكتاب العربيّ، لبنان، ط٤، سنة (١٤٠٣هـ-١٩٨٣م): ٢٣/٣، الإتقان: ٢٠٨/٢.

(٤) سورة الفرقان، (الآية: ٧).

(٥) سورة الرّعد، (الآية: ٢).

مسلّطًا على القيد والمقيد معًا، فيتوجّه النفي إلى الصفة والموصوف، فيكون المعنى على نفي وجود العَمَد ونفي الرؤية جميعًا[١].

قال الحلبيّ: " في هذا الكلامِ وجهان:

أحدُهما: انتفاءُ العَمَدِ والرؤيةِ جميعاً، أي: لا عَمَدَ فلا رؤيةَ، يعني لا عَمَدَ لها فلا تُرَى. وإليه ذهب الجمهورُ.

والثاني: أنّ لها عَمَدَاً ولكن غيرُ مرئيَّةٍ. وعن ابنِ عباس: (ما يُدْريكَ أنّهما بِعَمَدْ لا تُرى)؟، وإليه ذهب مجاهدٌ، وهذا قريبٌ مِنْ قولهم: (ما رأيتُ رجلاً صالحاً)" [٢].

وقال الألوسيّ: " ... وعلى تقدير الوصفيّة يحتمل توجه النفي إلى الصفة والموصوف ... لأنّها لو كانت لها عمد كانت مرئيّة... ويحتمل توجهه إلى الصفة فيفيد أنّ لها عمداً لكنها غير مرئيّة، وروي ذلك عن مجاهد وغيره، والمراد بها قدرة الله تعالى، وهو الذي يمسك السماء أن تقع على الأرض..." [٣].

---

(١) ينظر: تفسير الطبريّ، محمّد بن جرير بن يزيد بن خالد الطّبريّ أبو جعفر، (ت: ٣١٠هـ)، دار الفكر، بيروت، سنة (١٤٠٥هـ): ١٣/٩٣-٩٤، الكشاف: ٢/٤٨٢، ٣/٤٩٢، المحرر الوجيز: ٣/٢٩١، ٤/٣٤٧، البحر المحيط: ٥/٣٥٤، التسهيل لعلوم التنزيل: ٢/١٣٠، تفسير القرطبيّ، أبو عبد الله محمّد بن أحمد الأنصاريّ القرطبيّ، دار الشعب، القاهرة: ٩/٢٧٩، المصباح المنير: ٢/٦٢٠.

(٢) الدّر المصون: ٧/٨.

(٣) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسّبع المثاني، العلّامة أبي الفضل شهاب الدّين السّيد محمود الألوسيّ البغداديّ، (ت: ١٢٧٠هـ)، دار إحياء التّراث العربيّ، بيروت: ١٣/٨٧.

هذا، ولمَّا كان الوجه الأوّل وهو تسلّط النفي على القيد هو الأصل والأغلب في اللّسان العربيّ كان الوجه الثّاني أعني انصباب النفي على القيد والمقيد معًا عكس الظاهر، وقد عدَّه العلماء ضربًا من محاسن الكلام، ومستطرفات البيان، ومن أغرب ما توسّعت فيه اللغة العربيّة؛ كونه خروجًا بالكلام عن أصله لأغراضٍ بلاغيّة أوضحوها في ثنايا تعرّضهم لشواهده، منها المبالغة في النفي وتأكيده، باعتباره نفيًا مع إقامة البرهان عليه، ودلالة على التّلازم بين القيد والمقيّد، ما يؤدي إلى انسحاب النفي عليهما وكأنّ انتفاء القيد وهو الصفة لا يصحُّ مع إثبات الأصل وهو الموصوف(١).

يقول الزركشيّ: " نفي الشيء مقيّدًا والمراد نفيه مطلقًا، وهذا من أساليب العرب يقصدون به المبالغة في النفي وتأكيده"(٢).

ويوضّح ابن أبي الإصبع هذا الأمر بقوله:

" والأصل المعتمد عليه في هذا الباب، العلم بأنّ العرب متى أرادت المبالغة التّامة في شيء؛ قلبت الكلام فيه عن وجهه، ليتنبه السّامع عندما يرد على سمعه كلام، قد خولف فيه عادة أهل اللّسان، أنّ هذا إنّما ورد لفائدة فينظر فيرى حصول زيادة الكلام مبالغة لو لم يقلب لم تحصل"(٣).

---

(١) ينظر: المثل السّائر في أدب الكاتب والشّاعر لضياء الدّين ابن الأثير، (ت: ٦٣٧هـ)، تحـ: د.أحمد الحوفي، د.بدوي طبانة، دار نهضة مصر، القاهرة: ٢/٢٠٣، العمدة في صناعة الشّعر ونقده، لأبي علي الحسن بن رشيق، (ت: ٤٥٦هـ أو ٤٦٣هـ) تحـ: د.النبويّ شعلان، ط١، سنة (١٤٢٠هـ)، مكتبة الخانجي، القاهرة: ٢/ ٧١٢، بديع القرآن لابن أبي الإصبع المصريّ، (ت: ٦٥٤هـ)، تحـ: حفني محمّد شرف، دار نهضة مصر، القاهرة: صـ ١٥٢، تحرير التحبير، لابن أبي الإصبع المصريّ، (ت: ٦٥٤هـ)، تحـ: حفني محمّد شرف، (ت: ١٣٨٣هـ) المجلس الأعلى للشئون الإسلاميّة، القاهرة: صـ ٣٧٧.

(٢) البرهان: ٣/ ٣٩٦.

(٣) بديع القرآن: صـ ١٥٣.

وسنزيد المسألة إيضاحًا – بعون الله – في النموذج التّالي:

قال تعالى: ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾(١).

في الآية الكريمة اجتمع النفي مع القيد بالصفة (يُطَاعُ)، وجريًا على قاعدة اجتماعهما فإنَّ الكلام يحتمل الوجهين:

الأوَّل: أن يتوجّه النفي إلى القيد فقط، أي نفي الصفة، فيكون المعنى على إثبات الشفيع للمذنبين وانتفاء الطاعة، أي لهم شفيع ولكنه لا يُطاع، أي لا تقبل شفاعته، وقد مال إلى هذا التأويل بعض العلماء، مستدلّين له بما يرجّحه، ومنهم العلامة فخر الدّين الرّازي(٢).

الثّاني: أن ينسحب النفي على القيد والمقيد معًا، أي: نفي الموصوف وصفته، أي لا شفيع فيُطاع، فيكون الكلام على نفي وجود الشفيع ونفي الطاعة تبعًا لذلك، وهو ما عليه أكثر علماء النحو والتفسير والبلاغة والكلام(٣).

---

(١) سورة غافر، (الآية: ١٨).

(٢) ينظر: التفسير الكبير: ٤٥/٢٧.

(٣) ينظر: الإيضاح في علوم البلاغة، الخطيب القزوينيّ، (٧٣٩هـ)، تحـ: الشيخ بهيج غزاوي، دار إحياء العلوم، بيروت، ط٤، سنة (١٤١٩هـ-١٩٩٨م): ١/١٧٥-١٧٦، التّسهيل لعلوم التنزيل: ٤/٤، البحر المحيط: ٤٣٨/٧، الإبهاج، علي بن عبد الكافي السبكي، (ت: ٧٥٦)، تحـ: جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، سنة (١٤٠٤هـ): ١/٣٧٦-٣٧٧، المصباح المنير: ٦٢٠/٢، شرح المقاصد في علم الكلام، سعد الدّين مسعود ابن عمر بن عبد الله التفتازانيّ، (٧٩١هـ)، دار المعارف النعمانيّة، باكستان، ط١، سنة (١٤٠١هـ-١٩٨١م): ٢٣٩/٢، الإتقان: ٢٠٨/٢، روح المعاني: ٥٩/٢٤.

قال الزمخشري: " فإنْ قلت: ما معنى قوله تعالى (وَلَا شَفِيعٌ يُطَاعُ)؟ قلت: يحتمل أن يتناول النفي الشفاعة والطاعة معًا، وأنْ يتناول الطاعة دون الشفاعة، كما تقول: (ما عندي كتاب يُباع). فهو محتمل نفي البيع وحده، وأنّ عندك كتاباً إلا أنّك لا تبيعه، ونفيهما جميعاً وأن لا كتاب عندك ولا كونه مبيعًا.

فإنْ قلت: فعلى أيّ الاحتمالين يجبُ حمله؟ قلت: على نفي الأمرين جميعًا من قبل أنّ الشفعاء هم أولياء الله وأولياء الله لا يحبون ولا يرضون إلاّ من أحبه الله ورضيه، وأنّ الله لا يحبّ الظالمين فلا يحبونهم وإذا لم يحبوهم لم ينصروهم ولم يشفعوا لهم. قال الله تعالى (وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ)[١] وقال: (وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى) [٢] ولأنّ الشفاعة لا تكون إلاّ في زيادة التفضّل وأهل التفضّل وزيادته إنّما هم أهل الثواب، بدليل قوله تعالى: (وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِ) [٣]، وعن الحسن (ﷺ): والله ما يكون لهم شفيع البتة"[٤].

وبالتأمّل يتّضح منزلة هذا اللّون من ألوان التعبير القرآني البديع، الذي أطلق عليه علماء البلاغة اسم " نفي الشيء بإيجابه"، وهو ما يوضّحه ابن حجّة الحمويّ في قوله:

" نفي الشيء بإيجابه هو: أن يثبت المتكلم شيئًا في ظاهر كلامه، وينفي ما هو من سببه مجازًا، والمنفي في باطن الكلام حقيقة هو الذي أثبته، كقوله تعالى : (مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ)، فإن ظاهر الكلام نفي الذي يُطاع

---

(١) سورة البقرة، (الآية: ٢٧٠).
(٢) سورة الأنبياء، (الآية: ٢٨).
(٣) سورة النساء، (الآية: ١٧٤).
(٤) الكشّاف: ١٦٢/٤-١٦٣.

من الشفعاء، والمراد نفي الشفيع مطلقًا ... وهذا هو الحد الذي قرره ابن رشيق في العمدة، فإنّه قال: نفي الشيء بإيجابه إذا تأملته وجدت باطنه نفيًا وظاهره إيجابًا"(١).

ويزيده السّيوطيّ وضوحًا مع بيان ما يترتب عليه من غرض أساسيّ هو المبالغة في تأكيد النفي، وذلك في قوله:

" نفي الذات الموصوفة قد يكون نفيًا للصفة دون الذات، وقد يكون نفيًا للذات أيضًا ... ومن الثاني ... ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾، أي: لا شفيع لهم أصلًا ... ويسمّى هذا النوع عند أهل البديع نفي الشيء بإيجابه.

وعبارة ابن رشيق في تفسيره أن يكون الكلام ظاهره إيجاب الشيء وباطنه نفيه بأن ينفي ما هو من سببه كوصفه وهو المنفي في الباطن. وعبارة غيره أن ينفى الشيء مقيّدًا والمراد نفيه مطلقًا مبالغةً في النفي وتأكيدًا له..." (٢).

فالمتأمّل في التركيب البديع للآية القرآنيّة، يجد ردًّا على السؤال المتبادر إلى الذّهن: إذا كان القصد هو نفي الموصوف وهو الشّفيع فما الفائدة من ذكر الصّفة هنا؟

وقد تمّ ذكر إحدى الفوائد لمجيء الصفة في الآية الكريمة، أعني: قصد المبالغة في تأكيد النفي، بأن يقوم انتفاء الموصوف مقام الشّاهد على انتفاء الصّفة، ومن ثم يتأكد نفيها من وجهين مختلفين، وجه يقتضيه ظاهر الكلام المستلزم تسلّط النفي على القيد، والآخر من نفي موصوفها المستلزم نفي

---

(١) خزانة الأدب وغاية الأرب، تقي الدّين أبي بكر علي المعروف بابن حجة الحمويّ، تحـــ: عصام شقيو، دار ومكتبة الهلال، بيروت، ط١، سنة (١٩٨٧م): ٢/٢٤.

(٢) الإتقان: ٢/٢٠٨.

الصفة بالتبعيّة، وفي هذا مبالغة في النفي وإزالة لتوهمهم وجود الموصوف وهو الشّفيع وقطعًا لأمانيهم في تحقيقه أثرًا ينفعهم(١).

يقول الزّمخشريّ:

" فإن قلت: الغرض حاصل بذكر الشّفيع ونفيه، فما الفائدة في ذكر هذه الصّفة ونفيها؟ قلت: في ذكرها فائدة جليلة، وهي أنّها ضُمّت إليه ليقام انتفاء الموصوف مقام الشّاهد على انتفاء الصّفة؛ لأنّ الصّفة لا تتأتى بدون موصوفها، فيكون ذلك إزالة لتوهّم وجود الموصوف. بيانه أنّك إذا عوتبت على القعود عن الغزو فقلت: (ما لي فرس أركبه ولا معي سلاح أحارب به) فقد جعلت عدم الفرس وفقد السلاح علةً مانعة من الركوب والمحاربة، كأنك تقول: كيف يتأتى مني الركوب والمحاربة ولا فرس لي ولا سلاح معي؟ فكذلك قوله: ﴿وَلَا شَفِيعٌ يُطَاعُ﴾، معناه كيف يتأتى التشفيع ولا شفيع؟ فكان ذكر التشفيع والاستشهاد على عدم تأتيه بعدم الشّفيع وضعًا لانتفاء الشّفيع موضع الأمر المعروف غير المنكر الذي لا ينبغي أن يتوهم خلافه"(٢).

وقد أبدع العلماء في ذكر بعض الأسرار الأخرى لورود الصفة في هذا التركيب المعجز، منها ما نقله صاحب الإبهاج عن والده مفصّلًا، وذلك في قوله: " ... في تفسيره هذه الآية ست فوائد لهذه الصفة:

---

(١) قال الطاهر بن عاشور: " أي لا شفيع أصلاً، ثم حيث لا شفيع فلا إطاعة، فأنتج لا شفيع يُطاع، فهو مبالغة في نفي الشفيع لأنّه كنفيه بنفي لازمه وجعلوه نوعاً من أنواع الكناية، وقال التفتازاني: «إنّما تحسن هذه الطريقة إذا كان القيد الواقع بعد النفي بمنزلة اللازم للنفي ... وشأنَ الشفيع أن يُطاع، فيكون نفي اللازم نفياً للملزوم بطريق برهاني...". تفسير التحرير والتنوير، لسماحة الأستاذ الإمام الشيخ محمد الطاهر بن عاشور، الدار التونسيّة للنشر، سنة (١٩٨٤): ٧٦/٣.

(٢) الكشّاف: ١٦٣/٤. وينظر: روح المعاني: ٥٩/٢٤.

إحداها: أنّها الذي يتشوق إليه نفوس من يقصد أن يشفع فيه، فكان التصريح بنفيها نفيًا قطعًا لأطماع الظالمين ومظالمهم ليقطعوا إياسهم، لأنّ من كان متشوقًا إلى شيء فصرّح له بأنّه لا يبلغه كان أنكى له من أن يدلّ عليه بلفظ عام شامل له أو مستلزم إياه، فلم يقصد بهذه الصفة التخصيص وإنّما قصد ما ذكرناه.

الثّاني: أنّ من الشّفعاء من لا يُقبل شفاعته فلا غرض فيه أصلًا، ومنهم مقبول الشّفاعة، وهو المقصود، فنصّ عليه تحقيقًا لمن قصد نفيه، وهي صفة مخصصة، وقدم هذه الفرض على ما يقتضيه مفهوم الصفة من وجود غيره لقيام الدليل على عدمه، وهذه الفائدة مغايرة للأولى؛ لأنّ هذه في آحاد الشفعاء وتلك في صفة شفاعتهم.

الثالثة: ما يدلّ عليه مادة (يُطاع)، والغالب في الشّفاعة استعمال لفظ القبول والنفع وما أشبههما، أمّا الطّاعة فإنّما تُقال في الأمر، فكان ذكرها ههنا لنكتة بديعة، وهي أنّه لما ذكر الظّالمين، وشأن الظّالمين في الدنيا القوة، والمتكلم لهم بمنزلة من يأمر فيُطاع، نفى عنهم ذلك في الآخرة تبكيتًا وحسرةً، فإنّ النفس إذا ذكرت ما كان عليه وزال عنها وخوطبت به كان أشد عليها.

الرابعة: أنّه إشارة إلى قول ذلك اليوم العصيب، وأنّ شدته بلغت مبلغًا لا ينفع فيه إلا شفيع له قوة ورتبة أن يطاع لو وجد، وهو لا يوجد، وهذه قريبة من التي قبلها إلا أنّها بحسب الحاضر وتلك بحسب الماضي.

الخامسة: التّنبيه على ما فضل الشّفيع لأجله كقول المغلوب الذي ليس عنده أحد: (ما عندي أحد ينصرني) تنبيهًا على أنّ مقصوده النصرة..." [(١)].

---

(١) الإبهاج: ١/٣٧٦-٣٧٧.

وقد أجاد الزركشي[١] وغيره ، في بيان بعض الفوائد الأخرى المترتبة على ذكر الصفة في حال قصد نفي الموصوف معها في الآية الكريمة، منها: قصد التنكيل بالكفار، والتّهكم بما يدعونه من شفاعة آلهتهم وأوليائهم لهم، ودلالة الوصف على أغراض تحسين الموصوف وتقبيحه، وغير ذلك من الفوائد الأخرى[٢].

---

(٢) قال الزّركشيّ: " ليس المراد نفي الشّفيع بقيد الطاعة، بل نفيه مطلقًا، وإنّما قيّده بذلك لوجوه:

أحدها: أنه تنكيل بالكفار؛ لأن أحدًا لا يشفع إلا بإذنه، وإذا شفِّع يُشَفَّع، لكن الشفاعة مختصة بالمؤمنين، فكان نفيُ الشفيع المطاع تنبيهًا على حصوله لأضدادهم؛ كقولك لمن يناظر شخصًا ذا صديق نافع: (لقد حَدَّثْتَ صديقًا نافعًا)، وإنّما تريد التنويه بما حصل لغيره، لأنّ له صديقًا ولم يَنفع.

الثاني: أنّ الوصف اللازم للموصوف ليس بلازم أن يكون للتقييد؛ بل يدلّ لأغراضٍ من تحسينه أو تقبيحه، نحو: (له مال يتمتع به)...

الثالث: قد يكون الشفيعُ غير مطاع في بعض الشفاعات، وقد ورد في بعض الحديث ما يوهمُ صورةَ الشفاعة من غير إجابة، كحديث الخليل مع والده يوم القيامة؛ وإنّما دلّ على التلازم دليلُ الشرع". البرهان: ٣/٣٩٧-٣٩٨. (أخرج البخاري في صحيحه برقم (٤٧٦٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلّى الله عليه وسلّم قال: يلقى إبراهيم أباه، فيقول: يا رب إنَّك وعدتني أن لا تخزني يوم يبعثون، فيقول الله: إنَّي حرمت الجنّة على الكافرين).

(٣) قال الطّاهر بن عاشور: " ووصْفُ (شفيع) بجملة (يطاع) وصْف كاشف إذ ليس أنّ المراد لهم شفعاء لا تطاع شفاعتهم لظهور قلة جدوى ذلك، ولكن لما كان شأن من يتعرض للشفاعة أن يثق بطاعة المشفوع عنده له. وأُتبع (شفيع) بوصف (يطاع) لتلازمهما عرفاً فهو من إيراد نفي الصفة اللازمةِ للموصوف. والمقصودُ: نفي الموصوف بضرب من الكناية التلميحية كقول ابنِ أحمر:

... ولا تَرى الضبَّ بها ينْجَحِرْ

أي لا ضبّ فيها فينجحر، وذلك يفيد مفاد التأكيد.

ـ والمعنى: أنّ الشفيع إذا لم يُطَع فليس بشفيع. والله لا يجترىء أحد على الشفاعة عنده إلا إذا أذن له فلا يشفع عنده إلا مَن يُطاع". التحرير والتنوير: ٢٤/١١٥.

وعليه يتّضح حال الصفة الواقعة قيدًا في كلام منفي حيث يحتمل الكلام معها تسلّط النفي على القيد (الصفة) فقط، أو على القيد والمقيد (الصفة والموصوف) معًا، وما يشتمله الكلام من أسرار بلاغيّة ومعاني لطيفة يتجلّى بهاؤها في نظم القرآن المعجز.

وفيما يلي بيان صفة الحال الواقع قيدًا في كلام منفيّ، واختصاصه بأسرار لا يشتملها القيد بالوصف.

صفة الحال مع النفي

يجري على الحال إذا وقع قيدًا في كلام منفيّ ما يجري على الصفة ممّا ذكرناه سابقًا، فيجوز في الكلام احتمال تسلّط النفي على القيد وهو الحال فقط من غير اعتبار بالمقيّد به الحال، ويجوز أن ينصبّ النفي على الحال وعاملها معًا، فيكون مقصودًا نفيُ القيد والمقيد معًا، لكن يتّسع الأمر مع القيد بالحال، فيجوز فيه من الوجوه الأخرى ما لا يجوز مع الصّفة، وهذا ما سيتضّح في المسائل التالية.

فمثلًا قوله تعالى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾[1].

وصف الله (ﷻ) الفقراء من المهاجرين من أهل الصُّفّة أو من أشغلهم الجهاد عن التجارة وكسب المال بأنّهم الذين يظنّهم الجاهلُ بحالهم أنَّهم أغنياء، لما هم عليه من التعفّف عن المسألة وترك التعرض لما في أيدي

(١) سور البقرة، (الآية: ٢٧٣).

الناس صبرًا منهم على البأساء والضراء وتوكلًا على الله، وإنَّما تُعرف حاجتهم ويستدلّ عليها بما يبدو على وجوههم من ظهور الصفرة والجهد من الحاجة، ورثاثة حالهم، وتخشّعهم، وتواضعهم، ووصفهم كذلك بأنّهم (لا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا)، والإلحاف هو الإلحاح[١].

فهنا جاء نفي السؤال عنهم مقيّدًا بالحال من الإلحاف، فـ (إِلْحَافًا) مصدر في موضع الحال، وتقدير الجملة (لا يسألون النّاس مُلْحِفِينَ)[٢]، ومن ثمَّ جاءت أقوال العلماء طبقًا للقاعدة السّابقة لوقوع الحال قيدًا للنفي، أعني الوجهين التاليين:

الأوّل: أنَّ النفي هنا منصبٌ على القيد وحده وهو الحال، فالمنفي هو الإلحاح في السؤال، والمعنى أنَّهم إن سألوا يتلطّفون ولا يلحّون. وقد أجاز هذا الوجه جماعة من العلماء[٣]، واختاره آخرون[٤]، مستدلين له بأحاديث

---

(١) ينظر: مجاز القرآن، لأبي عبيدة معمّر بن المثنى، (ت: ٢١٠هـ)، تحـ: د.محمّد فؤاد سزكين، مكتبة الخانجي، القاهرة: ٨٣/١، تفسير الطّبري: ٩٦/٣-٩٩، الكشّاف: ٣٤٥/١-٣٤٦، المحرر الوجيز: ٣٦٨/١-٣٦٩، التفسير الكبير: ٧٠/٧-٧١، التسهيل لعلوم التنزيل: ٩٤/١، روح المعاني: ٤٦/٣-٤٧، التحرير والتنوير: ٧٤/٣-٧٥.

(٢) ينظر: إعراب القرآن، أبو جعفر أحمد بن محمّد بن إسماعيل النّحّاس، (ت: ٣٣٨هـ)، تحـ: د.زهير غازي زاهد، عالم الكتب، بيروت، ط٣، سنة (١٤٠٩ه- ١٩٨٨م): ٣٤٠/١، التبيان في إعراب القرآن، أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبريّ، (ت: ٦١٦هـ)، تحـ: علي محمّد البجاوي، ط: عيسى البابي الحلبي وشركاه: ٢٢٣/١، البحر المحيط: ٣٤٤/٢، الدر المصون: ٦٢٢/٢، روح المعاني: ٤٧/٣.

(٣) ينظر: التسهيل لعلوم التنزيل: ٩٤/١، تفسير أبي السّعود: ٢٦٥/١.

(٤) ينظر: الكشّاف: ٣٤٥/١-٣٤٥، المحرر الوجيز: ٣٦٩/١، تفسير البيضاوي، دار الفكر، بيروت: ٥٧٣/١، الدر المصون: ٦٢٣/٢.

تؤيّده[١]. وأضعفه بعضهم، ومنهم الرّازي[٢] والشّوكانيّ[٣]، والطّاهر بن عاشور[٤].

الثّاني: أنَّه نفي للقيد والمقيد، أي للحال وعامله معًا، فالمنفي السؤال والإلحاف جميعًا. والمعنى: أنَّهم لا يسألون ألبتة[٥]. وهو وجه أجازه بعض العلماء[٦]،

---

(٢) ينظر: تفسير ابن كثير، إسماعيل بن عمر بن كثير الدّمشقيّ أبو الفداء (ت: ٧٧٤هـ)، دار الفكر، بيروت، سنة (١٤٠١هـ): ٣٢٦/١، الدر المصون: ٦٢٣/٢.

(٣) قال الرّازي: " واعلم أنّ هذه الآية مشكلة، وذكروا في تأويلها وجوهاً الأول: أنّ الإلحاف هو الإلحاح، والمعنى أنّهم سألوا بتلطف ولم يلحّوا، وهو اختيار صاحب (الكشّاف)، وهو ضعيف؛ لأنّ الله تعالى وصفهم بالتعفّف عن السؤال قبل ذلك فقال (يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاء مِنَ التَّعَفُّفِ)، وذلك ينافي صدور السؤال عنهم". التفسير الكبير: ٧١/٧-٧٢.

(٤) قال الشوكاني: " وقيل المراد أنَّهم إذا سألوا سألوا بتلطّف ولا يلحفون في سؤالهم، وهذا وإن كان هو الظاهر من توجه النفي إلى القيد دون المقيد لكن صفة التعفّف تنافيه، وأيضا كون الجاهل بهم يحسبهم أغنياء لا يكون إلا مع عدم السؤال ألبتة". فتح القدير، محمّد بن علي بن محمّد الشوكانيّ، (ت: ١٢٥٠هـ)، دار الفكر، بيروت: ٢٩٣/١.

(٥) قال الطّاهر بن عاشور: " وجوّز صاحب «الكشاف» أن يكون المعنى أنّهم إن سألوا سألوا بتلطّف خفيف دون إلحاف، أي إنّ شأنهم أن يتعفّفوا، فإذا سألوا سألوا بغير إلحاف، وهو بعيد لأنّ فصل الجملة عن التي قبلها دليل على أنّها كالبيان لها، والأظهر الوجه الأول الذي جعل في «الكشاف» ثانياً". التحرير والتنوير: ٣-٧٦.

(٦) قال ابن أبي الإصبع: " فالمنفي في ظاهر الكلام الإلحاف في السؤال، لا نفس السؤال مجازًا، والمنفي في باطن الكلام حقيقة نفس السؤال، إلحافًا كان أو غير إلحاف". بديع القرآن: صـ ١٥٢.

(٧) ينظر: التسهيل لعلوم التنزيل: ٩٤/١، تفسير القرطبيّ: ٣٤٣/٣، تفسير أبي السّعود: ٢٦٥/١.

واختاره آخرون[١] مستدلين له عقلًا ونقلًا [٢] فيما اعترض على أدلته بعضهم[٣].

---

(١) ينظر: تفسير الطبري: ٩٩/٣، تفسير القرطبيّ: ٣٤٢/٣-٣٤٣، المصباح المنير: ٦٢٠/٢، الإتقان: ٢٠٨/٢، ٢٣٠/٣، البرهان: ١٢٠/٣، ٣٩٣/٣، ٣٧٩/٣، فتح القدير: ٢٩٣/١، روح المعاني: ٤٧/٣، التحرير والتنوير: ٧٦/٣-٧٧.

(٢) قال الطبريّ: " فإن قال قائل: أفكان هؤلاء القوم يسألون الناس غير إلحاف؟ قيل: غير جائز أن يكون كانوا يسألون الناس شيئًا على وجه الصدقة إلحافًا أو غير إلحاف، وذلك أنَّ الله (ﷻ) وصفهم بأنّهم كانوا أهل تعفّف وأنّهم إنّما كانوا يعرفون بسيماهم، فلو كانت المسألة من شأنهم لم تكن صفتهم التعفّف ولم يكن بالنبي (ﷺ) إلى علم معرفتهم بالأدلة والعلامة حاجة، وكانت المسألة الظاهرة تنبئ عن حالهم وأمرهم، وفي الخبر - ... عن أبي سعيد الخدري قال: أعوزنا مرة فقيل لي: لو أتيت رسول الله (ﷺ) فسألته، فانطلقت إليه معنقًا فكان أول ما واجهني به من استعف أعفّه الله، ومن استغنى أغناه الله، ومن سألنا لم ندخر عنه شيئًا نجده، قال: فرجعت إلى نفسي فقلت: ألا أستعف فيعفني الله، فرجعت فما سألت رسول الله (ﷺ) شيئًا بعد ذلك من أمر حاجة حتى مالت علينا الدنيا فغرقتنا إلا من عصم الله - الدلالة الواضحة على أنّ التعفّف معنى ينفي معنى المسألة من الشخص الواحد، وأنّ من كان موصوفًا بالتعفّف فغير موصوف بالمسألة إلحافًا أو غير إلحاف". تفسير الطبري: ٩٩/٣. وينظر: تفسير السّمرقنديّ، نصر بن محمّد بن أحمد أبو اللّيث السّمرقنديّ، تحـ: د.محمود مطرجي، دار الفكر، بيروت: ٢٠٦/١، المحرر الوجيز: ٣٦٩/١، تفسير القرطبيّ: ٣٤٢/٣-٣٤٣، البحر المحيط: ٣٤٣/٢، البرهان: ٣٩٧/٣.

(٣) أجاب البقاعي - عن الاحتجاج بأنّه تعالى وصفهم بالتعفّف فأغنى عن ذكر أنّهم لا يسألون، وتعين أنّ قوله: (لا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافاً) تعريض بالملحفين في السؤال، أي زيادة فائدة في عدم السؤال - بقوله: "التعبير بالتعفّف، يفيد الاجتهاد في العفّة والمبالغة فيها، والتقييد بالإلحاف يدلّ على وقوع السؤال قليلًا جدًّا، أو على وجه التلويح لا التصريح، كما يؤيده ويؤكده المعرفة بالسيما". نظم الدرر في تناسب الآيات والسّور، لبرهان الدّين إبراهيم بن عمر البقاعيّ، (ت: ٨٨٥هـ)، تحـ: محمّد عبد الحميد، شيخ الجامعة النظاميّة، ط١، حيدر آباد، سنة (١٣٨٩هـ): ١٠٥/٤.

وقد أوضح أبو حيّان الوجهين بقوله:

" إذا نفي حكمٌ عن محكوم عليه بقيد فالأكثر في لسان العرب انصراف النفي لذلك القيد، فيكون المعنى على هذا ثبوت سؤالهم ونفي الإلحاح، أي وإن وقع منهم سؤال فإنّما يكون بتلطّف وتستّر لا بإلحاح، ويجوز أن ينفي ذلك الحكم فينتفي ذلك القيد، فيكون على هذا نفي السؤال ونفي الإلحاح، فلا يكون النفي على هذا منصباً على القيد فقط.... ونظير هذا (ما تأتينا فتحدثنا)، فعلى الوجه الأول: ما تأتينا محدثاً إنّما تأتي ولا تحدّث، وعلى الوجه الثاني: ما يكون منك إتيان فلا يكون حديث، وكذلك هذا لا يقع منهم سؤال البتة فلا يقع إلحاح..." (١).

وأوضح ابن عطيّة المعنى على الوجهين في قوله:

" والآية تحتمل المعنيين: نفي السؤال جملةً، ونفي الإلحاف فقط، أمّا الأولى فعلى أن يكون (التَّعَفُّفِ) صفةً ثابتةً لهم، ويحسبهم الجاهل بفقرهم لسبب تعففهم أغنياء من المال ... ويكون قوله (لاَ يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا) لم يرد به أنّهم يسألون غير إلحاف.

واستشهد له بما روي من أنَّ أبا هريرة (ﷺ) كان يستقرئ غيره الآية ليضيفه، وهو أعرف بها ممّن يستقرئه فلا يفهم مراده إلى النبي (ﷺ). ينظر: السّابق نفسه.

ولكن يُردّ كلام البقاعي بما أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٧٣٢٤) عن أَبي هريرةَ (ﷺ) – (قَالَ: "لَقَدْ رأَيْتُني وإِنّي لأَخِرُّ فِيما بَيْنَ مِنْبَرِ رسولِ اللَّه (ﷺ) إِلَى حُجْرَةِ عائِشَةَ – رضي اللَّه عنها – مَغْشِيًّا عَلَيَّ، فَيَجِيءُ الجَائي، فيَضَعُ رِجْلَهُ عَلى عُنُقي، وَيرَى أَنِّي مَجْنُونٌ، وما بي مِن جُنُونٍ، ما بي إِلَّا الجُوعُ) – ممّا يدلّ على أنَّ أبا هريرة لم يسأل وإن بلغ به ما بلغ من الحاجة، حيث كان يُصرع من الجوع.

(١) البحر المحيط: ٣٤٣/٢، وينظر: الدر المصون: ٦٢٣/٢.

وأما المعنى الثاني فعلى أن يكون (التَّعَفُّفِ) داخلًا في المحسبة، أي إنّهم لا يظهر لهم سؤالًا، بل هو قليل. وبإجمال فالجاهل به مع علمه بفقرهم يحسبهم أغنياء عفة ... ثم نفى عنهم سؤالَ الإلحاف وبقي غير الإلحاف مقررًا لهم حسبما يقتضيه دليل الخطاب"(١).

وهنا يتبادر إلى الذّهن السؤال عن الحكمة من ذكر القيد هنا إذا كان المعنى على نفي السؤال أصلًا، والإجابة على ذلك بذكر الفائدة العامّة، وهي المبالغة في تأكيد النفي، وقد ألمح إليها أبو حيّان في قوله:

" ... ونبّه على نفي الإلحاح دون غير الإلحاح لقبح هذا الوصف، ولا يراد به نفي هذا الوصف وحده ووجود غيره؛ لأنّه كان يصير المعنى الأول، وإنّما يراد بنفي مثل هذا الوصف نفي المترتبات على المنفي الأول؛ لأنّه نفى الأول على سبيل العموم فتنفي مترتباته، كما أنّك إذا نفيت الإتيان فانتفى الحديث انتفت جميع مترتبات الإتيان من المجالسة والمشاهدة والكينونة في محل واحد، ولكنّه نبّه بذكر مترتّب واحد لغرض مّا عن سائر المترتّبات..."(٢).

وقد أوضح العلماء أسرارًا أخرى، وذلك على النحو التّالي:

١- أنَّه زيادة " إبانة لأمرهم، وحسن ثناء عليهم بنفي الشره والضراعة التي تكون في الملحّين من السؤال عنهم". ذكره الطّبريّ(٣).

---

(١) المحرر الوجيز: ١/ ٣٦٩-٣٧٠، وينظر: الدر المصون: ٢/٦٢٠-٦٢١.

(٢) البحر المحيط: ٣٤٣/٢، وينظر: الدر المصون: ٦٢٤/٢.

(٣) قال الطّبريّ: " فإن قال قائل: فإن كان الأمر على ما وصفت فما وجه قوله: (لا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافاً) وهم لا يسألون الناس إلحافًا أو غير إلحاف؟ قيل: له وجه، ذلك أنَّ الله - تعالى ذكره - لما وصفهم بالتعفّف، وعرف عباده أنّهم ليسوا أهل مسألة بحال بقوله (يَحْسَبُهُمْ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنْ التَّعَفُّفِ)، وأنّهم إنّما يعرفون بالسيما، زاد عباده إبانة لأمرهم، وحسن ثناء عليهم بنفي الشره والضرّاعة التي تكون في الملحّين من السؤال عنهم، وقال كان بعض القائلين يقول في ذلك نظير قول القائل (فلما رأيت مثل فلان) ولعله لم يره مثله أحدًا ولا نظيرًا ". تفسير الطبري: ٩٩/٣.

٢- التنبيه على سوء حال الملحفين في السؤال والتعريض بهم ومذمتهم لقبح صنيعهم. قاله ابن عطيّة(١). وأوضحه الرّازيّ(٢).

٣- أنّ السائل الملحف الملحّ هو الذي يستخرج المال بكثرة تلطفه، وإذا لم يوجد السؤال على هذا الوجه فبأن لا يوجد على وجه العنف أولى. ذكر هذا الوجه والأوجه التي تليه العلّامة الرّازيّ(٣).

٤- "أنّ كل من سأل فلا بد وأن يلحّ في بعض الأوقات؛ لأنّه إذا سأل فقد أراق ماء وجهه ويحمل الذلة في إظهار ذلك السؤال، فيقول لما تحملت هذه المشاق فلا أرجع بغير مقصود، فهذا الخاطر يحمله على الإلحاف والإلحاح، فثبت أنّ كلّ من سأل فلا بد وأن يقدم على الإلحاح في بعض الأوقات، فكان نفي الإلحاح عنهم مطلقاً موجباً لنفي السؤال عنهم مطلقاً"(٤).

٥- " أنّ من أظهر من نفسه آثار الفقر والذلّة والمسكنة ثم سكت عن السؤال فكأنّه أتى بالسؤال الملحّ الملحف؛ لأنّ ظهور إمارات الحاجة تدلّ على الحاجة، وسكوته يدلّ على أنّه ليس عنده ما يدفع به تلك الحاجة،

---

(١) قال ابن عطيّة: " ... المراد به التنبيه على سوء حالة من يسأل إلحافًا من النـــاس، كمـــا تقول: (هذا رجل خير لا يقتل المسلمين)، فقولك: (خير) قد تضمّن أنّه لا يقتـــل ولا يعصـــي بأقل من ذلك، ثم نبّهت بقولك: (لا يقتل المسلمين) على قبح فعل غيره ممن يقتل، وكثيرًا ما يقال مثل هذا إذا كان المنبّه عليه موجودًا في القضية مشارا إليه في نفس المتكلم والسامع، وسؤال الإلحاف لم تخل منه مدة، وهو مما يكره، فلذلك نبّـــه عليـــه". المحـــرر الـــوجيز: ٣٦٩/١.

(٢) ينظر: التفسير الكبير: ٧٢/٧.

(٣) ينظر: التفسير الكبير: ٢٧/٧، البحر المحيط: ٣٤٣/٢، التحرير والتنوير: ٧٦/٣-٧٧.

(٤) السّابق نفسه: ٧٢/٧.

ومتّى تصوّر الإنسان من غير ذلك رقّ قلبه جداً وصار حاملاً له على أن يدفع إليه شيئاً فكان إظهار هذه الحالة هو السؤال على سبيل الإلحاف فقوله (لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ) معناه أنّهم سكتوا عن السؤال لكنّهم لا يضمّون إلى ذلك السكوت من رثاثة الحال وإظهار الانكسار ما يقوم مقام السؤال على سبيل الإلحاف بل يزينون أنفسهم عند النّاس ويتجمّلون

بهذا الخلق ويجعلون فقرهم وحاجتهم بحيث لا يطلع عليه إلا الخالق، فهذا الوجه أيضًا مناسب معقول"(١) (٢).

هذا، ويدرك المتأمّل في الآية الكريمة توجيهًا آخر قد يحتمله الكلام مع القيد بالحال هنا، وهو أن يكون الحال قيدًا للنفي لا للمنفيّ، أي: أنَّ الحال هنا خرجت عن نطاق النفي، وما جيء بها إلا لبيان سبب النفي وعلته، فالنفي على هذا التقدير لا يكون متسلّطًا على القيد وهو الحال، ولا منصبًّا على القيد والمقيد معًا، وإنَّما يكون المنفي هو المقيد وحده ويكون مجيء الحال في معرض التعليل للنفي. ويكون المعنى على هذا التقدير: أنَّهم تركوا السؤال مع شدة حاجتهم إلحاحًا على أنفسهم لتسلك مسالك التعفّف.

ويستفاد هذا الوجه من قول العلّامة الرّازي في معرض تفصيله لأسرار مجي القيد هنا، وذلك في قوله:

---

(١) التفسير الكبير: ٧/٧٢.

(٢) وهذا الوجه لا يتعارض مع معنى قوله تعالى في الاية (تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ)؛ لأنَّ دلائل وأمارات حاجتهم تغلب عليهم وإن حاولوا إخفاءها لغلبتها عليهم بسبب شدة فقرهم.

" أنّه تعالى بيّن فيما تقدّم شدة حاجة هؤلاء الفقراء، ومن اشتدت حاجته فإنّه لا يمكنه ترك السؤال، إلا بإلحاح شديد منه على نفسه، ومنع بالتكليف الشديد عن ذلك السؤال. ومنه قول عمران بن حطّان الخارجيّ[١]:

ولي نفس أقول لها إذا ما تنازعني لعلي أو عساني"[٢].

كما صرّح به أبو حيّان في معرض ذكره ما يحتمله النفي هنا من وجوه، وذلك في قوله:

" وقيل معنى (إلحافاً) أنّهم يلحفون على أنفسهم في ترك السؤال، أي لا يسألون لإلحاحهم على أنفسهم في تركهم السؤال، ومنعهم ذلك بالتكليف الشديد"[٣].

وهذا الوجه وإن كان يبعده قربُ التأويلات الأخرى إلى الفهم واحتياجه إلى مزيد من التدقيق والتأمّل، وربما يرميه أحدهم بمشقة التكلّف، إلا أنَّه يعطي القيد بالحال مزيّة أخرى في احتمالات الكلام ووجوه التأويل لا توجد مع القيد بالصفة، وهي أن يخرج القيد من حيّز النفي، فيكون المعنى على ثبوت القيد ونفي المقيد، وكون القيد موضّحًا لسبب النفي الذي يكون حينها على الإطلاق.

---

(١) البيت من شواهد سيبويه في الكتاب: ٣٧٥/٢، التصريح: ١/ ٢١٣، المقتضب: ٣/ ٧٢، الخصائص: ٣/ ٢٥، خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، لعبد القادر بن عمر البغدادي، (ت: ١٠٩٣هـ)، تحـ: عبد السّلام هارون، ط١، مكتبة الخانجي، القاهرة، سنة (١٤٠٣هـ): ٣٤٩/٥.

(٢) التفسير الكبير: ٧٢/٧.

(٣) البحر المحيط: ٣٤٣/٢.

على أنَّه لا ينتهي المطاف إلى هذا الوجه مع الوجهين السّابقين في القيد بالحال فقط، بل قد يحتمل الكلام مع القيد بالحال وجهًا رابعًا، يتضّح في النموذج التالي:

قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾(١).

في الآية الكريمة جاءت جملة (وَهُمْ يَعْلَمُونَ) في موقع الحال من فاعل (يُصِرُّوا) على الأرجح(٢)، مصاحبة للنفي في قوله تعالى (وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا)، وكشفت لنا آراء العلماء فيها وجهًا رابعًا يحتمله الكلام مع الحال، ويتضّح ذلك في تناولنا بإيجاز أهم الآراء فيها.

قال الزّمخشري: " (وَهُمْ يَعْلَمُونَ) حالٌ من فعل الإصرار، وحرف النّفي منصبٌ عليهما معًا، والمعنى: وليسوا ممن يصرّون على الذنوب وهم عالمون بقبحها، وبالنهي عنها، وبالوعيد عليها؛ لأنّه قد يعذر من لا يعلم قبح القبيح"(٣).

فالزّمخشري هنا اختار وجهًا من الوجوه التي يحتملها الكلام في مجيء الحال قيدًا في كلام منفي، وهو انصباب النفي على القيد والمقيد معًا.

---

(١) سورة آل عمران، (الآية: ١٣٥).

(٢) ينظر: التفسير الكبير: ١٠/٩، تفسير البيضاوي: ٩٤/٢، الدر المصون: ٣٩٧/٣، تفسير أبي السّعود: ٨٧/٢، فتح القدير: ٣٨٢/١، روح المعاني: ٦٢/٤.

(٣) الكشّاف: ١/ ٤٤٤-٤٤٥.

وقد خالف العلّامة الألوسيّ الزمخشريَّ فيما ذهب إليه، والذي يعنينا هو الوجوه التي يحتملها الكلام في مجيء الحال قيدًا في كلام منفي، والتي سردها الألوسيّ، ويتضح ذلك في قوله:

" وقد ذكر أنّ الحال بعد الفعل المنفي ... قد يكون راجعًا إلى النفي قيدًا له دون المنفي، مثل: (ما جئتك مشتغلاً بأمورك)، بمعنى: تركت المجيء مشتغلاً بذلك، وقد يكون راجعًا إلى ما دخله النفي مثل: (ما جئتك راكباً)، ولهذا معنيان:

أحدهما – وهو الأكثر – : أن يكون النفي راجعًا إلى القيد فقط ويثبت أصل الفعل، فيكون المعنى جئت غير راكب.

وثانيهما: أن يقصد نفي الفعل والقيد معًا، بمعنى انتفاء كلّ من الأمرين، فالمعنى في المثال لا مجيء ولا ركوب، وقد يكون النفي متوجهاً للفعل فقط من غير اعتبار لنفي القيد وإثباته"[(١)].

فالعلامة الألوسيّ استعرض هنا الوجوه الجائزة في مجي الحال قيدًا في كلام منفيّ، وعدّها أربعة هي:

١-أن يكون النفي راجعًا إلى القيد فقط ويثبت أصل الفعل.
٢-أن يقصد نفي الفعل والقيد معًا، بمعنى انتفاء كلّ من الأمرين.
٣-أن يكون الحال راجعًا إلى النفي قيدًا له دون المنفي، فيكون في موضع التعليل للنفي.
٤- أن يكون النفي متوجهًا للفعل فقط من غير اعتبار لنفي القيد وإثباته.

---

(١) روح المعاني: ٦٢/٤.

فقد ذكر الألوسيّ هنا وجهًا رابعًا هو توجه النفي للفعل فقط، من غير اعتبار لنفي القيد وإثباته، وهو الوجه الظّاهر في الآية الكريمة عند بعضهم، كما نقله الألوسيّ في قوله:

" قيل: وهذه الآية لا يصح فيها أن يكون (وَهُمْ يَعْلَمُونَ) قيدًا للنفي لعدم الفائدة؛ لأنّ ترك الإصرار موجب للأجر والجزاء سواء كان مع العلم بالقبح أو مع الجهل بل مع الجهل أولى، ولا يصح أيضًا فيها أن يتوجه النفي إلى القيد فقط مع إثبات أصل الفعل؛ إذ ليس المعنى على إثبات الإصرار ونفي العلم، وكذا لا يصح توجهه إلى الفعل والقيد معًا إذ ليس المعنى على نفي العلم، والظاهر أنّ المناسب فيها توجهه إلى الفعل فقط من غيراعتبار لنفي القيد وإثباته، والمراد (لم يصروا عالمين) بمعنى أنّ عدم الإصرار متحقق ألبتة"(١).

على أنَّ الألوسيّ لم يؤيد كون هذا الوجه هو الظّاهر في الآية الكريمة كما نقله عن غيره، بل إنَّه رأى أن يكون الحال هنا قيدًا للنفي، فيكون مجيئها للتعليل للنفي مع التعريض بمن يواقعون المعاصي، ويصرّون عليها مع علمهم بقبح ما يرتكبون، فأفاد القيد زيادةَ تشنيع وتقبيح لحالهم.

<u>يقول الألوسيّ:</u>

" ولك أن تقول: لم لا يجوز أن يكون الحال هنا قيدًا للنفي، ويكون المعنى: تركوا الإصرار على الذنب لعلمهم بأنّ الذنب قبيح؛ فإنّ الحال قد يجيء في معرض التعليل.

---

(١) روح المعاني: ٦٢/٤.

وحديث إنّ ترك الإصرار موجب للأجر والجزاء سواء كان مع العلم بالقبح أو مع الجهل فلا دخل لمضمون الحال في إيجاب الأجر. مجاب عنه بأنّه ليس المقصود من ذكر الحال تقييد الإصرار بها لإيجاب الأجر حتى يرد عليه ما ذكر، بل المراد مدحهم بأنّ تركهم الإصرار على الذنب لأجل أنّ فيهم ما هو زاجر عنه وهو علمهم بقبح الذنب، فيكون مدحاً لهم بأنّ من صفاتهم التحرّز عن القبائح"(١).

ويؤكد الألوسيّ ما ذهب إليه بقوله:

" وأنا أقول: إنَّ الحال قيد للنفي ومتعلق العلم "و" ليس هو القبح بل إنّه يغفر لمن استغفر ويتوب على من تاب ... والمعنى أنّهم تركوا الإقامة على الذنب عالمين بأنّ الله تعالى يقبل التوبة من عباده ويغفر لهم، وهو إيذان بأنّهم لا ييأسون من روح الله سبحانه ولا يرد على هذا دعوى عدم الفائدة كما أورد أولًا؛ إذ من المعلوم الذي لا شبهة أولاً فيه أنّ ترك الإصرار إنّما يوجب الأجر إذا لم يكن معه يأس فإنّه لا ييأس من روح الله إلا القوم الكافرون، ولعلّ مدحهم بأنّهم يعلمون ذلك أولى من مدحهم بأنّهم يعلمون قبح الفعل"(٢).

ومن الجدير بالذكر أنَّ ما ذكره العلامة الألوسيّ لم ينفرد به وحده؛ فقد سبقه فيه العلامة الخفاجيّ ، ويتضح هذا في قوله:

" والقاعدة المقررة وهي أنَّ الحال بعد الفعل المنفيّ قد يكون:

(١) السّابق نفسه: ٤/٦٢.

(٢) السّابق نفسه: ٤/٦٢-٦٣.

١- راجعًا إلى النفي قيدًا له دون المنفي.

٢- وقد يكون راجعًا إلى ما دخله النفي. وعلى الثاني فله معنيان:

أحدهما: وهو الأكثر أن يكون النفي راجعًا إلى القيد فقط ويثبت أصل الفعل.

ثانيهما: أن يقصد نفي الفعل والقيد معًا ، بمعنى انتفاء كلّ من الأمرين.

٣- وقد يكون راجعًا إلى انتفاء الفعل من غير اعتبار لنفي القيد وإثباته"[(١)].

وعليه، فقد اتّضح لنا ما تتميّز به الحال الواقعة قيدًا في كلام منفي من وجوه لا تكون مع الصفة، وتظهر فائدة ذلك في اتّساع مجال التأويل وتوجيهات الإعراب المحتملة في الكلام، وتتأكّد الفائدة من ذلك في إعراب آيات الذكر الحكيم، وتخريج الأعاريب المحتملة والملائمة للمعنى القرآنيّ، ومدى الحكم على صحة الإعراب، وفيما يلي نموذج يدلل على ذلك:

قال الله تعالى : (وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ (٨) يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ) [(٢)].

جمهور النَّحاة والمفسّرين[(٣)] على جعل قوله تعالى (يُخَادِعُونَ اللَّهَ) جملةً لا محلَّ لها من الإعراب مستأنفة، جواباً لسؤال مقدر، ينساق إليه الذهن كأنَّه قيل: لمَ يدعون الإيمان كاذبين، وما نفعهم في ذلك؟ فقيل: (يُخَادِعُونَ

---

(١) حاشية الشهاب المسماة: عناية القاضي وكفاية الراضي على تفسير البيضاوي، ط / دار صادر ــ بيروت ــ لبنان: ٤٦٨/٤.

(٢) سورة البقرة (الآيتان: ٧-٨).

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ١ / ١١٧ -١١٨، الكشاف: ١ / ٩٧، المحرر الوجيز:٩٠/١ ، التفسير الكبير: ٢/ ٥٧، إملاء ما منَّ به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات، لأبي البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبريّ (ت: ٦١٦هـ) ، تحـ: إبراهيم عطوة عوض، ط / المكتبة العلمية ــ لاهور ــ باكستان: ١٦/١، البحر المحيط: ٥٦/١، الدر المصون: ١/ ١٢٥، اللباب في علوم الكتاب: ١/ ٣٣٧، تفسير أبو السُّعود: ١/ ٤٠، منار الهدى: صـ٨٣، روح المعاني: ١٤٧/١.

اللَّهَ)، فهي كلامٌ مستأنفٌ جاء ليثبت الخداع لأهلِ النِّفاق، بعد انتفاء الإيمان عنهم بقوله تعالى: (وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ) ، مانعين أن يكون في موضع الجرّ صفةً لـ (بِمُؤْمِنِينَ) بتقدير (وما هم بمؤمنين مخادعين)؛ وذلك لمحل القيد بالنفي هنا، ذلك أنّ جعلها صفة مع تسلّط النفي أعني دخول (مَا) في قوله تعالى (وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ)، يكون المعنى على أحد الوجهين التاليين طبقًا للقاعدة المعلومة:

الأول: أن يتسلّط النفي على القيد دون المقيد، ممّا يترتّب عليه انتفاء الوصف وإثبات الموصوف، أعني: نفي خداعهم وإثبات الإيمان لهم بغير خداع، وهو معنىً فاسد يخالف مراد الله (عَزَّ وَجَلَّ) من كلامه.

الثّاني: أن ينصبّ النفي على القيد والمقيد معًا، ممّا يترتّب عليه انتفاء الوصف والموصوف، أعني: نفي الإيمان والخداع، وهو معنىً فاسد أيضًا؛ ذلك أنَّ المراد كما تقرر هو نفي إيمانهم مطلقًا وإثبات خداعهم.

قال أبو البقاء: " ولا يجوزُ أنْ يكونَ في موضع جرٍّ على الصفة لـ (مُؤْمِنِينَ)؛ لأنَّ ذلك يوجب نفي خداعهم ، والمعنى على إثبات الخداع"(١).

وقال الألوسيّ: " وجعل الجملة صفةً للمؤمنين ممنوعٌ؛ لمكان النفي والقيد"(٢).

هذا حال الصفة في الآية الكريمة، فإذا نظرنا إلى صفة الحال هنا، نجد أبا البقاء قد أجاز أنْ يكون قوله تعالى: (يُخَادِعُونَ اللَّهَ) في موضع نصب

(١) إملاء ما منَّ به الرحمن: ١/ ١٧.
(٢) روح المعاني: ١/١٤٧.

على الحال، من الضمير المستكن في اسم الفاعل (بِمُؤْمِنِينَ)، والعامل فيها اسم الفاعل؛ وعليه يكون "التقدير: (وما هم بمؤمنين في حال خداعهم)"[١].

وبناء على القاعدة المقررة من وقوع قيد في جملة منفيّة، حكم أبو حيّان على ما أجازه أبو البقاء بالفساد من جهة المعنى، وذلك في قوله:

" وجوَّز أبو البقاء أن يكون حالًا، والعامل فيها اسم الفاعل، الذي هو (بِمُؤْمِنِينَ)، وذو الحال الضمير المستكن في اسم الفاعل، وهذا إعراب خطأ؛ وذلك أنَّ (مَا) دخلت على الجملة؛ فنفت نسبة الإيمان إليهم، فإذا قيدت تلك النسبة بحالٍ تسلّط النفيُ على تلك الحال، وهو القيد فنفته، ولذلك طريقتان في لسان العرب:

أحدهما: – وهو الأكثر – أن ينتفي ذلك القيد؛ ويكون إذ ذاك قد ثبت العامل في ذلك القيد، فإذا قلت: (ما زيدٌ أقبل ضاحكاً)، فمفهومه نفى الضحك، ويكون قد أقبل غير ضاحك؛ وليس معنى الآية على هذا؛ إذ لا ينفي عنهم الخداع فقط، ويثبت لهم الإيمان بغير خداع، بل المعنى نفي الإيمان عنهم مطلقاً.

والطريق الثاني: – وهو الأقل – أنْ ينتفي القيد، وينتفي العامل فيه، فكأنَّه قال في المثال السابق: (لم يقبل زيد ولم يضحك)، أي: لم يكن فيه إقبال، ولا ضحك؛ وليس معنى الآية على هذا؛ إذ ليس المراد نفي الإيمان عنهم ونفي الخداع"[٢].

فأبو حيَّان معتمداً على هذين الأصلين خطّأَ ما ذهب إليه أبو البقاء في الإعراب بالحاليّة، ذلك أنَّه على الوجه الأول، أعني: نفي القيد وحده يكون المعنى على (إثبات الإيمان ونفي الخداع)، وعلى الوجه الثاني، أعني: نفي

(١) إملاء ما منَّ به الرحمن: ١/١٦-١٧.
(٢) البحر المحيط: ١/٥٦، وينظر: الدر المصون: ١/١٢٤-١٢٥.

القيد والعامل فيه معًا يكون المعنى على (نفي الإيمان والخداع) ، وكلاهما معنى فاسد؛ لأنَّ المعنى القرآني على نفي الإيمان عنهم وإثبات الخداع لهم – كما ذكر.

ثُمَّ يعقب أبو حيَّان بعد ذلك بقوله: " والعجب مِنْ أبي البقاء، كيف تنبَّه لشيء من هذا؛ فمنع أنْ يكون (يُخَادِعُونَ) في موضع الصفة؛ فقال: (ولا يجوز أن يكون في موضع جرٍّ على الصفة لـ (مُؤْمِنِينَ)؛ لأنَّ ذلك يوجب نفي خداعهم، والمعنى على إثبات الخداع). انتهى كلامه. فأجاز ذلك في الحال ولم يجز ذلك في الصفة، وهما سواء ولا فرق بين الحال والصفة في ذلك؛ بل كلٌّ منهما قيدٌ يتسلط النفيُ عليه؟"(١).

وطبقًا لما تمَّ تقريره سابقًا فإنَّ ما اعتمد عليه أبو حيَّان ومَنْ وافقه(٢) في تخطئة قولِ أبي البقاء فيه نظر؛ بل إنَّ الحقَّ مع الأخير، ذلك أنَّه – كما أوضحنا سابقًا – قد يراد في الحال التي سُلّط النفي على عاملها غير هذين الوجهين، أعني نفي القيد وحده، أو نفيه مع عامله، فقد يُراد منها وجهان آخران هما:

الأوّل: أنَّ القيد قد يكون للنفي لا للمنفيّ، أي: أنَّ الحال ما جيء بها إلا لبيان سبب النفي وعلته، وكأنَّ الحال في الآية الكريمة قد جيء بها في معرض التعليل للنفي، فيكون المعنى: أنَّهم غير مؤمنين؛ لأنَّهم يخادعون الله، فلا يتسلط النفي عليها.

الثّاني: أنَّ النفي قد يتوجه إلى الفعل فقط، دون اعتبار لنفي القيد وإثباته.

---

(١) البحر المحيط: ٥٦/١.

(٢) ينظر: الدر المصون: ١٢٤/١-١٢٥، اللباب في علوم الكتاب: ٣٣٧/١.

وعليه يجد ما ذكره أبو البقاء طريقاً للصحة؛ فيجوز الإعراب بالحال باعتبار هذين الوجهين، كما تتضح لنا علة تجويز أبي البقاء الإعراب بالحال، ومنعه الصّفة؛ ذلك أنَّ هناك فرقاً بين القيد بالحال والقيد بالصفة، كما تقرر، فإنَّ القيد بالصفة إمَّا أن يكون النفي للقيد فقط، أو أن يكون النفي مسلطاً على القيد وعامله معًا، ولا يكون فيه غير ذلك، أمَّا القيد بالحال فقد بان أنَّه يكون فيه وجهان آخران إضافة إلى ما ذكر في القيد بالصفة.

ويؤكد هذا العلامة الألوسيّ فيقول : " وجعل الجملة صفة للمؤمنين ممنوع لمكان النفي والقيد، وليست حال الصفة كصفة الحال فلا عجب في تجويز إحداهما ومنع الأخرى كما توهمه أبو حيَّان "[1].

والله تعالى أعلم.

(١) روح المعاني: ١٤٧/١.

الخاتمة والنتائج

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، وخاتم النبيّين، ورحمة الله للخلق أجمعين، سيدنا محمد النّبيّ العربيّ الأمّيّ الهادي الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد:

فإنَّني – بعد هذا الجهد الذي منَّ الله (ﷻ) به عليَّ، وبعد التَطواف في كتب النّحو، والتّفسير، وغيرها ممّا له صلة بما اشتمله هذا البحث، الذي جاء عنوانه: (القيد بالنّفي بين حال الصّفة وصفة الحال) – قد توصلت إلى بعض النتائج التي يمكن إيجازها فيما يلي:

- تعدّ دراسة القيد من أهم الدراسات النّحويّة التطبيقيّة؛ لما له من وظائف دلاليّة تثري معاني زائدة على أصل التركيب اللغويّ للجمل، وهي من الدراسات التي من شأنها أن تعمل على جذب الدّارسين والباحثين وتحفيزهم نحو دراسة النّحو العربيّ لما تتسم به أغلب المعاني الناتجة عن وجود القيد في التركيب من اللّطافة والدّقة، ومن ثمّ تتحقق لدى الدّارس المتعة والفائدة وتتجلّى لديه قيمة القاعدة النّحويّة في التراكيب اللّغويّة.
- من المعاني الناتجة عن توظيف القيد في التركيب اللّغويّ ما يحتاج إلى كشف أسراره وسبر أغواره والبحث عن دقائقه ولطائفه، ومن أدوات ذلك الإلمام بالقاعدة النحويّة والتدريب على ما تحتمله من وجوه تكشف عن كلّ ذلك بما لا يؤدي إلى تأويلات بعيدة أو متكلّفة أو فاسدة لمجيئها على خلاف مراد المتكلّم وخاصة في النصّ القرآنيّ الحكيم.

- تختلف صفة الحال عن حال الصفة في التراكيب المنفيّة؛ إذ يمتاز الحال بتضاعف الوجوه التي تجوز مع الصفة ما يؤدي إلى توسع في الدلالات وتنوّع في التوجيهات، وإن كان بعضها أقوى من الآخر وفق مقتضيات السّياق ومراد المتكلم ويتجلّى قيمة ذلك في أعاريب القرآن الكريم.

هذا، وما تمّ سرده في هذا البحث غيض من فيض ونقطة من بحر زاخر، فدراسة القيود في التراكيب اللّغوية محيط شاسع يحتاج إلى جهود الدّارسين والباحثين لبيان الأسرار البديعة التي تكتنفها القيود في التراكيب، وأملنا أن تلقى هذه الدّراسات مزيدًا من عناية الدّارسين والباحثين والمهتمين باللغة العربيّة وأن يظهروا ما تحفل به كتب التفاسير ومعاني القرآن وإعرابه من مسائل القيود التي تجلي قيمة القاعدة النحويّة في سبر أغوار المعاني وكشف دقائقها ولطائفها؛ ما يحفّز إلى تحمّل مشقة تعلّم النّحو العربيّ والإلمام بقواعده وأحكامه، آملين أن تتّجه عناية الأساتذة والمعلمين إلى تعليم القواعد النّحويّة بدءًا من بيان الغاية الوظيفية للنّحو العربيّ وانتهاءً بها، وأن تقوم دراسات تقويمية لطرائق تدريس النّحو العربيّ في أقسام اللغة العربيّة في المؤسسات التعليميّة، سائلين المولى (ﷻ) أن يجعل ما صنعنا خالصًا لوجهه الكريم، وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين.

المراجع

القرآن الكريم.

- الإبهاج في شرح المِنْهاج على مِنْهَاج الوصُول إلى علم الأصُول للقاضي البيضاوي المتوفى (سنة ٦٨٥هـ)، تأليف شيخ الإسلام تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي (ت: ٧٥٦هـ)، وولده تاج الدّين عبد الوهاب بن علي السبكي (ت: ٧٧١هـ)، تحـ: جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، سنة (١٤٠٤هـ).
- الإتقان في علوم القرآن، جلال الدين عبد الرّحمن السّيوطيّ، (ت: ٩١١هـ)، تحـ: سعيد المندوب، دار الفكر، لبنان، ط١، سنة (١٤١٦هـ-١٩٩٦م).
- أساليب الأمر والنّهي في القرآن الكريم وأسرارها البلاغيّة- رسالة ماجستير، إعداد يوسف عبد الله الأنصاريّ، جامعة أم القرى، سنة (١٤١٠هـ).
- إعراب القرآن، أبو جعفر أحمد بن محمّد بن إسماعيل النّحّاس، (ت: ٣٣٨هـ)، تحـ: د.زهير غازي زاهد، عالم الكتب، بيروت، ط٣، سنة (١٤٠٩ه- ١٩٨٨م).
- الأعلام لخير الدّين الزركليّ، دار العلم للملايين، بيروت، ط١٠، سنة (١٩٩٢م).
- إملاء ما منَّ به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات، لأبي البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبريّ (ت: ٦١٦هـ)، تحـ: إبراهيم عطوة عوض، ط/ المكتبة العلميةـ لاهور ـ باكستان.
- أوضح المسالك إلى ألفيّة ابن مالك، لابن هشام الأنصاريّ، تحـ: محمّد محيي الدّين عبدالحميد، المكتبة العصريّة، بيروت، سنة (٢٠٠٣م).
- الإيضاح في علوم البلاغة، الخطيب القزوينيّ، (٧٣٩هـ)، تحـ: الشيخ بهيج غزاوي، دار إحياء العلوم، بيروت، ط٤، سنة (١٤١٩هـ-١٩٩٨م).

- البحر المحيط، محمّد بن يوسف الشهير بأبي حيّان الأندلسيّ، (ت: ٧٤٥هـ)، تحـ: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود وآخرين، دار الكتب العلميّة، لبنان، بيروت، ط١، سنة (١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م).
- بديع القرآن لابن أبي الإصبع المصريّ، (ت: ٦٥٤هـ)، تحـ: حفني محمّد شرف، دار نهضة مصر، القاهرة.
- البرهان في علوم القرآن، لبدر الدّين محمّد بن عبد الله الزّركشيّ، (ت: ٧٩٤هـ)، تحـ: محمّد أبو الفضل إبراهيم، ط٢، مكتبة دار التّراث، القاهرة.
- بلاغة الحال في النظم القرآني دراسة تحليليّة- رسالة دكتوراه، إعداد: د.عويض بن حمود بن حمدان العطويّ- جامعة الإمام محمّد بن سعود الإسلاميّة، كليّة اللغة العربيّة بالرّياض، سنة (١٤٢٠هـ).
- التبيان في إعراب القرآن، أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبريّ، (ت: ٦١٦هـ)، تحـ: علي محمّد البجاوي، ط: عيسى البابي الحلبي وشركاه.
- تحرير التحبير، لابن أبي الإصبع المصريّ، (ت: ٦٥٤هـ)، تحـ: حفني محمّد شرف، (ت: ١٣٨٣هـ) المجلس الأعلى للشئون الإسلاميّة، القاهرة.
- التّسهيل لعلوم التّنزيل، محمّد بن أحمد بن محمّد الغرناطيّ، الكلبيّ، (ت: ٧٤١) دار الكتاب العربيّ، لبنان، ط٤، سنة (١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م).
- تفسير ابن كثير، إسماعيل بن عمر بن كثير الدّمشقيّ أبو الفداء (ت: ٧٧٤هـ)، دار الفكر، بيروت، سنة (١٤٠١هـ).
- تفسير البيضاوي، ناصر الدين عبد الله بن عمر (٦٨٥هـ-١٦٨٢م)، المسمى بأنوار التنزيل وأسرار التأويل، ط/ دار الفكر- بيروت.
- تفسير التحرير والتنوير، لسماحة الأستاذ الإمام الشيخ محمد الطاهر بن عاشور، الدار التونسيّة للنشر، سنة (١٩٨٤).
- تفسير السّمرقنديّ، نصر بن محمّد بن أحمد أبو اللّيث السّمرقنديّ، تحـ: د.محمود مطرجي، دار الفكر، بيروت.

- تفسير الطبري، محمّد بن جرير بن يزيد بن خالد الطّبريّ أبو جعفر، (ت: ٣١٠هـ)، دار الفكر، بيروت، سنة (١٤٠٥هـ).
- تفسير القرطبيّ، أبو عبد الله محمّد بن أحمد الأنصاريّ القرطبيّ، دار الشعب، القاهرة.
- تقييد النفي في القرآن الكريم: دراسة بلاغيّة- رسالة ماجستير، إعداد: ياسر بن محمّد بن سالم بابطين- كليّة اللغة العربيّة- جامعة أم القرى بالسّعوديّة.
- تهذيب اللّغة، لأبي منصور محمّد الأزهريّ، (ت: ٣٧٠هـ)، تحـ: عبد السّلام هارون، الدّار المصريّة للتأليف والتّرجمة.
- الجنى الدّاني في حروف المعاني، للحسن بن قاسم المرادي، (ت: ٧٤٩هـ) تحـ: د.فخر الدّين قباوة، وأ.محمّد نديم فاضل، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط٢، سنة (١٤٠٣هـ).
- حاشية الدّسوقيّ على مغني اللبيب، محمد عرفة الدّسوقيّ، تحـ: عبدالسّلام أمين، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط٣، سنة (٢٠٠٠م).
- حاشية الشهاب المسماة: عناية القاضي وكفاية الراضي على تفسير البيضاوي، ط/ دار صادر ــ بيروت ــ لبنان.
- حروف المعاني لأبي القاسم الزّجّاجيّ (ت: ٣٤٠هـ)، تحـ: د.علي الحمد، ط١، سنة (١٤٠٤هـ) مؤسسة الرّسالة، بيروت.
- خزانة الأدب وغاية الأرب، تقي الدّين أبي بكر علي المعروف بابن حجة الحمويّ، تحـ: عصام شقيو، دار ومكتبة الهلال، بيروت، ط١، سنة (١٩٨٧م).
- خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، لعبد القادر بن عمر البغدادي، (ت: ١٠٩٣هـ)، تحـ: عبد السّلام هارون، ط١، مكتبة الخانجي، القاهرة، سنة (١٤٠٣هـ).

- الدرّ المصون في علوم الكتاب المكنون، لأحمد بن يوسف المعروف بالسّمين الحلبيّ، (ت: ٧٥٦هـ)، تحـ: د.أحمد الخرّاط، دار القلم، دمشق، ط٢، سنة (١٤٢٤هـ).
- دلائل الإعجاز لعبد القاهر الجرجاني، قرأه وعلق عليه: الشيخ/ محمود محمد شاكر، ط/ مكتبة الخانجي- مطبعة المدني القاهرة، سنة (١٤٦٤هـ).
- رصف المباني في حروف المعاني، لأحمد بن عبد النور المالقيّ، (ت: ٧٠٢هـ) تحـ: د.أحمد الخرّاط، دار القلم، دمشق، ط٣، سنة (١٤٢٣هـ). ونسخة أخرى: دار العلوم، دمشق، سنة (١٩٨٠م).
- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسّبع المثاني، العلّامة أبي الفضل شهاب الدّين السّيد محمود الألوسيّ البغداديّ، (ت: ١٢٧٠هـ)، دار إحياء التّراث العربيّ، بيروت.
- شرح ابن عقيل على ألفيّة ابن مالك، تحـ: محمد محيي الدين عبد الحميد.
- شرح المفصّل، ابن يعيش، تحـ: محمّد عثمان، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط١، سنة (٢٠١١م).
- شرح المقاصد في علم الكلام، سعد الدّين مسعود ابن عمر بن عبد الله التفتازانيّ، (٧٩١هـ)، دار المعارف النعمانيّة، باكستان، ط١، سنة (١٤٠١هـ-١٩٨١م).
- شرح شذور الذّهب في معرفة كلام العرب، ابن هشام الأنصاريّ، تحـ: محمّد محيي الدين عبد الحميد، دار الطلائع، مصر، سنة (١٩٩١م).
- الصَّاحبِيّ في فِقْهِ اللّغَةِ العَربيّة ومَسَائلِها وَسُنَنِ العَربِ في كلامِها، تأليف العلّامة أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، من لغّويي القرن الرابع الهجريّ، تحـ: أحمد حسن بسج، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، سنة (١٤١٨هـ- ١٩٩٧م).

- الصحاح، تاج اللغة وصحاح العربيّة، إسماعيل بن حمّاد الجوهري، (ت:٣٩٣ه)، تحـ: أحمد عبد الغفور- دار الملايين، بيروت، ط٤، سنة (١٤٠٧ه).
- العمدة في صناعة الشّعر ونقده، لأبي علي الحسن بن رشيق، (ت: ٤٥٦هـ أو ٤٦٣هـ) تحـ: د.النبويّ شعلان، ط١، سنة (١٤٢٠هـ)، مكتبة الخانجي، القاهرة.
- العين، عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي، (ت: ١٧٥هـ)، تحـ: مهدي المخزومي، وإبراهيم السّامرائيّ، دار الهجرة، إيران، ط٢، سنة (١٤٠٩ه).
- فتح القدير، محمّد بن علي بن محمّد الشوكانيّ، (ت: ١٢٥٠هـ)، دار الفكر، بيروت.
- القاموس المحيط، لمجد الدّين محمّد بن يعقوب الفيروزابادي، (ت: ٨١٧هـ)، (مصورة عن الطبعة الثالثة للمطبعة الأميريّة، ١٣٠١هـ)، ١٣٩٧هـ، الهيئة المصريّة العامة للكتاب.
- الكتاب، عمرو بن عثمان بن قنبر (سيبويه)، تحـ: عبد السّلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط٢، سنة (١٩٨٨م).
- الكشّاف، أبو القاسم محمود بن عمر الزّمخشريّ الخوارزميّ (ت: ٥٣٨ هـ)، تحـ: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التّراث العربيّ، بيروت.
- الكُليّات معجم في المصطلحات والفروق اللّغويّة، لأبى البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفَوي، (ت: ١٠٩٤هـ-١٦٨٣م)، تحـ: عدنان درويش- محمد المصري، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط٢، سنة (١٤١٩هـ - ١٩٩٨م).
- لسان العرب، محمّد بن مكرم بن منظور الأفريقيّ المصريّ (ت: ٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، ط١.
- المثل السّائر في أدب الكاتب والشّاعر لضياء الدّين ابن الأثير، (ت: ٦٣٧هـ)، تحـ: د.أحمد الحوفي، د.بدوي طبانة، دار نهضة مصر، القاهرة.

- مجاز القرآن، لأبي عبيدة معمّر بن المثنى، (ت: ٢١٠هـ)، تحـ: د.محمّد فؤاد سزكين، مكتبة الخانجي، القاهرة.
- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمّد عبد الحقّ بن غالب بن عطيّة الأندلسيّ، (ت: ٥٤٦هـ)، تحـ: عبد السّلام عبد الشّافي محمّد، دار الكتب العلميّة، لبنان، ط١، سنة (١٤١٣هـ - ١٩٩٣م).
- المحصول في علم أصول الفقه لفخر الدّين محمّد بن عمر الرّازيّ، (ت: ٦٠٦هـ) تحـ: د. طه العلواني، مؤسسة الرّسالة، بيروت، ط٢، سنة (١٤١٢هـ).
- المصباح المنير في غريب (الشرح الكبير للرّافعيّ)، لأحمد بن محمّد الفيوميّ، (ت: ٧٧٠هـ- ١٣٩٨م)، دار الكتب العلميّة، بيروت.
- معاني الحروف لأبي الحسن الرّمّانيّ، (ت: ٣٨٤هـ) تحـ: د. عبد الفتّاح شلبي، دار نهضة مصر، القاهرة.
- معجم المؤلفين، لعمر رضا كحالة، مؤسسة الرّسالة، بيروت، ط١، سنة (١٤١٤هـ).
- معجم مقاييس اللغة، أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، (ت: ٣٩٥ه)، تحـ: عبد السّلام محمّد هارون، دار الجيل، بيروت، لبنان، ط٢، سنة (١٤٢٠ه - ١٩٩٩م).
- مغني اللّبيب عن كتب الأعاريب لابن هشام الأنصاريّ، (ت: ٧٦١هـ) تحـ: حسن حمد، ط١، سنة (١٤١٨هـ) دار الكتب العلميّة، بيروت. ونسخة أخرى: تحـ: محمّد محيي الدّين عبد الحميد، المكتبة العصريّة، بيروت، سنة (١٩٩١م).
- المفصّل في علم العربيّة، الزّمخشريّ محمود بن عمر، مكتبة دار الجيل، بيروت.

- المقتضب، لأبي العبّاس المبرّد، (ت: ٢٨٥هـ)، تحـ: د.محمّد عبد الخالق عضيمة، المجلس الأعلى للشئون الإسلاميّة، القاهرة، ط٣، سنة (١٤١٥هـ)، نسخة أخرى: وزارة الأوقاف، القاهرة، ط١، سنة (١٣٨٨هـ- ١٩٩٤م).
- نظم الدرر في تناسب الآيات والسّور، لبرهان الدّين إبراهيم بن عمر البقاعيّ، (ت: ٨٨٥هـ)، تحـ: محمّد عبد الحميد، شيخ الجامعة النظاميّة، ط١، حيدر آباد، سنة (١٣٨٩هـ).
- النفي في القرآن الكريم: دراسة بلاغيّة- رسالة ماجستير، إعداد أحمد صالح السديس- جامعة الإمام محمّد بن سعود الإسلاميّة، سنة (١٤٢٠هـ).
- الواضح في أصول الفقه لأبي الوفاء علي بن عقيل البغداديّ، (ت: ٥١٣هـ)، تحـ: د.عبد الله التركي، مؤسسة الرّسالة، بيروت، ط١، سنة (١٤٢٠هـ).

الدوريات :

- من أسرار القيد بالحال في النّظم القرآنيّ- بحث للدكتور محمّد الأمين الخضريّ، مستلّ من مجلة كليّة اللغة العربيّة بالقاهرة- العدد ١١- سنة (١٤١٣هـ-١٩٩٣م).

فهرس الموضوعات

م	الموضوع	الصفحة
١.	ملخص البحث	٢١٤٧
٢.	Abstract study	٢١٤٩
٣.	مُقَدِّمَة	٢١٥١
٤.	تَمْهِيدٌ	٢١٥٤
٥.	الإطلاق والتقييد	٢١٥٤
٦.	اجتماع النفي مع القيد	٢١٦٠
٧.	حال الصفة مع النفي	٢١٦٢
٨.	صفة الحال مع النفي	٢١٧٢
٩.	الخاتمة والنتائج	٢١٩٠
١٠.	المراجع	٢١٩٢
١١.	فهرس الموضوعات	٢١٩٩

تم بحمد الله